

## عنوان البحث :-

"تحليل وتقييم مدى استخدام معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة في دولة فلسطين"


(دراسة ميدانية تحليلية لآراء: موظفي البنوك المعنيين،  
موظفي الرقابة في سلطة النقد الفلسطينية، مراجعي الحسابات  
القانونيين في قطاع غزة)

## إعداد الباحثان

الدكتور/ سالم عبدالله حلس  
أستاذ المحاسبة المشارك  
كلية التجارة - قسم المحاسبة  
الجامعة الإسلامية في غزة  
دولة فلسطين

الدكتور/ يوسف محمود جربوع  
أستاذ مراجعة الحسابات المشارك  
كلية التجارة - قسم المحاسبة  
الجامعة الإسلامية في غزة  
دولة فلسطين

(٢٠٠٥)



**"Research Assumptions"**

يعتبر جهاز البنوك في دولة فلسطين إدارة ناشئة، ولكن لها أهمية قصوى في عملية إعادة الأعمار والتنمية الاقتصادية التي تحتاجها المناطق الفلسطينية سواء في قطاع غزة أو في الضفة الغربية. وتنتشر هذه البنوك بياناتها المالية بعد مراجعتها واعتمادها من مراجعي الحسابات القانونيين، وتخضع جميعها إلى رقابة سلطة النقد الفلسطينية التي تقوم الآن بدور البنك المركزي لدولة فلسطين، ولكن يجب على البنوك الفلسطينية أن تراعي تطبيق متطلبات العرض والإفصاح عند إعداد بياناتها المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية حتى تتسم تلك البيانات بقدر معقول من المصادقية ليكون بالإمكان الوثوق بها والاعتماد عليها في عملية اتخاذ القرارات سواء في مجال الاستثمارات أم في مجال التمويل، كما يجب أن تكون تلك البيانات قابلة للمقارنة وذلك كي تحوز المؤشرات المشتقة منها على قبول عام يمكن من استخدامها أساساً لتقييم الأداء وإجراء المقارنات بقدر كبير من الموضوعية.

لذلك رأى الباحثان أن يكون موضوع البحث هو تحليل وتقييم مدى استخدام معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة خاصة المعيار المحاسبي الدولي رقم (١)، ورقم (٣٠) المتعلقة بالعرض والإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة.

**""Abstract""**

- Banking department in Palestine state is considered a growing department, it has a great importance in the process of reconstruction and the economical development in Gaza Zone and the West Bank

- Those banks publish its financial information after auditing it from the external independent auditors, and under the control of the "Palestinian Monetary Authority". The national banks must apply all the requirements of the disclosure and presentation when preparing the financial information according to the "International Accounting Standards", So as those information deserve a reasonable reliability and general acceptance in the process of decision- Making for investing and financing. The information must be also liable for comparability so as the trends resulting from it will have a general acceptance for the evaluation of performance and making the comparability with objectivity.
- The researchers perceive that the subject of this study is "Analyzing and Evaluating the using of International Accounting Standards when preparing the financial statements of banks and other similar financial institutions, specially the International Accounting standards No. (1), and No. (30) presentation and disclosures in the financial information of banks and similar financial institutions.

### **"Introduction"**

مقدمة :-

لقد أصبحنا الآن في مُنتصف العقد الأول من القرن الحادي والعشرين الذي يتطلب منا الاستعداد لمواجهة عصر المعلومات، وتوجه بعض المؤسسات لدمج أعمالها والاتجاه نحو تحويل بعض مؤسسات القطاع العام إلى القطاع الخاص (السعودي، ١٩٩٢)، مما سيؤدي إلى زيادة أسواق المال عمقاً واتساعاً وتخطي المعاملات فيها المجالين المحلي والإقليمي إلى المجال

الدولي، وستصبح فيه الشركات القابضة متعددة الجنسيات تتحكم في الفواصل الاستراتيجية للاقتصاد العالمي (جربوع، حلس، ٢٠٠١)، وسوف يترتب على ما سبق أن تزداد الأهمية النسبية للبيانات المالية المنشورة كمصدر للمعلومات التي تخدم رجال الأعمال، والمؤسسات المالية كالشركات المساهمة والبنوك التجارية في اتخاذ القرارات سواء في مجال الاستثمارات أم في مجال التمويل (بيتر ويسيل، ١٩٩١).

ولكن لكي تفي البيانات المالية المنشورة باحتياجات مستخدميها في المجالات المشار إليها أعلاه، لا بد وأن تتوفر فيها شرطين أساسيين وهما:-  
أولاً: أن تتسم المعلومات التي توفرها تلك البيانات بقدر معقول من المصداقية، ليكون بالإمكان الوثوق بها والاعتماد عليها في عمليات التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات.

ثانياً: أن تكون تلك المعلومات قابلة للمقارنة (جربوع، ٢٠٠١)، وذلك كي تحوز المؤشرات المشتقة منها على قبول عام يمكن من استخدامها أساساً لتقييم أداء الشركات والوقوف على مراكزها المالية وإجراء المقارنات بقدر كبير من الموضوعية.

إن معايير المحاسبة الدولية توفر إلى حد كبير المتطلبات الواردة أعلاه، فبالإضافة إلى أنها نتاج كبير ومكثف للجنة مهنية متخصصة هي لجنة معايير المحاسبة الدولية، والتي تضم في صفوفها مندوبين لهيئات المحاسبة المهنية، وخبراء على قدر كبير من الكفاءة المهنية، تحوز تلك المعايير على قبول معظم الجمعيات والمنظمات المهنية المتواجدة في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، لذا أصبحت معايير المحاسبة الدولية مرجعاً لا غنى عنه يسترشد به المهنيون في جميع أنحاء العالم عامة، وفي دول العالم الثالث على وجه الخصوص حيث لا يتواجد في معظم تلك الدول معايير محلية

تحكم الممارسات المهنية فيها، ولعل ذلك كان دافعاً لجهات الرقابة والإشراف على مهنة المحاسبة في معظم الدول العربية لأن تلزم الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات المالية باعتماد تطبيق تلك المعايير أساساً لإعداد البيانات المالية المنشورة الصادرة عنها، وذلك بعد مراعاة تكيف تطبيقها بما يتلاءم ومتطلبات البيئة الاقتصادية والمالية المحلية في كل منها.

وبناءً على ما سبق، وحيث أنه لا توجد في دولة فلسطين معايير محاسبية تحكم الممارسات المهنية بها، فقد قامت سلطة النقد الفلسطينية باعتبارها (البنك المركزي لدولة فلسطين حالياً) بإصدار قانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧، بإلزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بضرورة استخدام معايير المحاسبة الدولية عند إعدادها للبيانات المالية حسب النص التالي:-

- (أ) تلتزم جميع الهيئات الخاضعة لرقابة سلطة النقد الفلسطينية بتطبيق معايير المحاسبة الدولية عند إعداد البيانات المالية.
- (ب) في حالة تعارض أي من هذه المعايير الموصوفة في الفقرة (أ) من هذا القانون مع التشريعات المعمول بها في دولة فلسطين تسري التشريعات المحلية، ويتعين على الجهات الخاضعة لرقابة سلطة النقد الفلسطينية الإفصاح عن ذلك وتأثيره على البيانات المالية.

وهذا يوجب بالطبع المؤسسات والشركات المساهمة (البنوك، والمؤسسات المالية المشابهة) الالتزام بتطبيق المعيار المحاسبي رقم (١) والمعيار المحاسبي رقم (٣٠) العرض والإفصاح في القوائم المالية لهذه المؤسسات.

## مشكلة البحث :-

### "Research Problem"

حيث أن لكل مجتمع خصوصيته الاجتماعية والسياسية والقانونية والتعليمية والدينية، فإن الأخذ بمعايير عالمية موحدة في الدول النامية توجد صعوبات بالنسبة لتطبيقها وان هذه المعايير قد تتضارب مع القوانين والتشريعات المالية فيها، والسؤال الآن هل يتم استخدام معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في القوائم والبيانات المالية بواسطة البنوك والمؤسسات المالية في دولة فلسطين؟

ومن هذا السؤال الأساسي وهو موضوع البحث تتفرع الأسئلة

التالية:-

- (١) هل تلتزم الشركات والمؤسسات المالية والبنوك بتطبيق معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية؟
- (٢) هل تقوم سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على تطبيق معايير المحاسبة الدولية المتعلقة بالعرض والإفصاح في القوائم المالية للشركات المساهمة والبنوك الخاضعة لها؟
- (٣) هل يقوم المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية والشركات المساهمة بمراعاة تطبيق تلك المؤسسات معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية؟

## فرضيات البحث:-

### "Research Hypotheses"

- لقد اعتمد الباحثان في إجابتهما على مشكلة البحث بالفرضيات التالية:-  
الفرضية الأولى:-

"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية".

### الفرضية الثانية:-

"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على الشركات والبنوك والمؤسسات المالية عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية".

### الفرضية الثالثة:-

"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مراعاة المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية".

### 'Research Importance'

### أهمية البحث :-

تأتي أهمية هذا البحث من الحاجة الملحة والمستمرة من جانب أعضاء المهنة لمعايير عامة تغطي المجالات المختلفة للعمل المحاسبي المهني، ونفي باحتياجات وتوقعات مجتمع الأعمال وتحظى بالقبول العام، وتتمتع بقوة مهنية محاسبية ملزمة لكل من يمارسها. وتتزايد هذه الحاجة في فلسطين عن غيرها من بقية دول العالم، وذلك لأن مهنة المحاسبة والمراجعة تعتبر حديثة النشأة، فهي لم تتبلور إلا بعد إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية والزيادة الملحوظة في عدد الشركات المساهمة والبنوك وشركات التأمين، مما دفع بالعديد من المهتمين بالمهنة إلى اعتبار أن تبني معايير المحاسبة الدولية قد أصبح ضرورة عالمية وإقليمية ومحلية، خاصة في دولة تفتقر إلى وجود معايير محلية تحكم الممارسات المهنية فيها.

وضمن هذا الإطار تأتي أهمية هذا البحث كمساهمة من أجل الارتقاء بمهنة المحاسبة في فلسطين، والعمل على تشجيع تطبيق معايير المحاسبة



الدولية دعماً لمسيرة التنمية ومتطلبات الاقتصاد في عصر التحديات  
والعولمة.

### أهداف البحث :- **"Research Objectives"**

يهدف هذا البحث بصفة أساسية إلى دراسة واقع مهنة المحاسبة في  
فلسطين لغرض تشخيص جوانب الأداء الفعلي لهذه المهنة في ضوء متطلبات  
معايير المحاسبة الدولية، والوقوف على أوجه الضعف والمشكلات التي  
تواجه التطبيق، والبحث عن السبل والوسائل اللازمة للتغلب على تلك  
المشكلات للارتقاء بالمهنة إلى المستوى المطلوب وصولاً إلى اقتراح عام  
لتطوير مهنة المحاسبة لمواجهة المنافسة للخدمات المهنية المناظرة التي  
ستدقق على فلسطين من الدول المتقدمة الأعضاء في منظمة التجارة العالمية،  
تلك الدول التي يشير واقع الحال إلى وجود فجوة واسعة بين نوعية الخدمات  
التي تقدمها مهنة المحاسبة فيها، وبين تلك التي تقدمها مهنة المحاسبة في  
فلسطين.

### محددات البحث :- **"Research Limitations"**

سيقتصر عمل هذا البحث ميدانياً على الشركات المساهمة والبنوك  
ومراجعي الحسابات القانونيين وموظفي سلطة النقد الفلسطينية في قطاع غزة  
فقط من دولة فلسطين وذلك بسبب صعوبة الوصول إلى الضفة الغربية  
الناجمة عن الحصار الذي يفرضه جيش الاحتلال الإسرائيلي على تلك  
المنطقة.

**'Previous Studies'**

• دراسة (توفيق، ١٩٨٧)، بعنوان: "رؤية مستقبلية نحو المحاور الرئيسية لتطوير بناء المعايير المحاسبية في المملكة العربية السعودية"، وقد خلص الباحث في دراسته إلى أن المحاور الرئيسية التي يتم بناؤها لتنظيم السياسة المحاسبية تنبثق من إطار فكري كامل للمحاسبة تتمشى مع عناصر بيئة المحاسبة المالية في المجتمع (عوامل الاقتصاد، والتشريع، والسياسة، والارتباطات الدولية للمجتمع).

• دراسة (عثمان، ١٩٨٩)، بعنوان: "دراسة نظرية تحليلية لفاعلية توحيد المعايير المحاسبية على المستوى الدولي"، وقد كشفت الدراسة عن عدم فعالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الدول النامية، حيث نشأت عن محاولة تطبيقها مشكلات أدت إلى الأضرار باقتصادياتها، وأشارت إلى أن استنباط معايير محاسبية موحدة يُعد مرفوضاً عند المفاهيم الأولية التي تقع على قمة بناء النظرية المحاسبية، لأنها تعتمد على افتراض سبق مؤداه وجود اتفاق عام على القيم والمعتقدات التي يتبناها كل فرد.

• دراسة (الوابل، ١٩٩٠)، بعنوان: "أسلوب بناء المعايير المحاسبية التجربة السعودية"، ويرى الوابل أنه من الأفضل الاستعانة بالمعايير المعمول بها في بعض الدول كأساس لوضع معايير المحاسبة في المملكة العربية السعودية شريطة أن يراعى في وضع هذه المعايير الخصوصيات البيئية والخصائص والظروف السائدة في المجتمع السعودي.

• دراسة (مطر، ١٩٩٧)، بعنوان: "الالتزام بمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية كشرط لانضمام الدول إلى منظمة التجارة العالمية"، وقد خلصت الدراسة إلى أن الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والتدقيق الدولية من قبل المهتمين (المحاسبين، والمدققين) يعتبر واحداً من أهم شروط اكتساب الدول لعضوية هذه المنظمة، كما بينت الدراسة أن المهنيين الأردنيين يؤيدون تأييداً قوياً الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والتدقيق الدولية ولكن بعد تكيفها بما يتفق ومتطلبات البيئة المحلية وظروفها.

• دراسة (دهمش، نعيم حسنى، ١٩٩٦)، بعنوان: "أثر تطبيق معايير المحاسبة والتدقيق الدولية في الدول ذات الاقتصاد النامي"، وبينت الدراسة التي قدمت للمركز العالمي للدراسات والبحوث العالمية-إيلينوي، مدى تجاوب الدول النامية مع المعايير المحاسبية الدولية، ومدى صلاحية تطبيق تلك المعايير في مؤسساتها مع رصد المزايا والسلبيات والعقبات التي تواجه ذلك التطبيق، وقد خلصت الدراسة إلى أن المحاسبة تلعب دوراً كبيراً في تجهيز البيانات المالية لأغراض تحويل المشروعات الحكومية إلى شركات مساهمة خاصة، وأن من مزايا تطبيق معايير المحاسبة الدولية عملية التنسيق بين المبادئ المحاسبية في دول العالم مما يشجع على وجود بيانات مالية موحدة والذي يؤدي بدوره إلى تسهيل عملية المقارنة والاعتماد عليها لأغراض الاستثمار في المشروعات المختلفة في الدول النامية من قبل المستثمرين الأجانب، كما أن هناك مآخذ على تطبيق معايير المحاسبة الدولية في الدول النامية منها أن هذه المعايير وضعت لتتلاءم مع الدول المتقدمة حيث يؤدي ذلك إلى وجود بعض

الصعوبات لتطبيقها في الدول النامية، وأن هذه المعايير قد تتضارب مع القوانين والتشريعات المالية فيها.

• دراسة (Gambling, T.E., 1974) بعنوان: "المحاسبة الاجتماعية"، والتي بينت أن المبادئ المحاسبية أو النظرية المحاسبية مرتبطة تماماً بالثقافة (نظام متكامل يشتمل على المعرفة، والقانون، والروح المعنوية، والإمكانات الأخرى، وتقاليد الأفراد كأعضاء في مجتمع ما) على أساس أن لكل ثقافة ينبغي أن يكون لها نظريتها المحاسبية في المجتمعات المختلفة إلى المدى الذي يختلف فيه ثقافة المجتمع عن غيره من المجتمعات، ويرجع السبب الرئيسي لاختلاف المبادئ المحاسبية أو النظرية باختلاف المجتمعات إلى أن كل فرد في المجتمع وكل ثقافة معينة لها نظامها الخاص بتقييم الاستراتيجيات والبدائل المتاحة لها.

• دراسة (مطر، ١٩٩٧)، بعنوان: "المحاسبة وتحديات القرن الحادي والعشرين"، حيث بينت الدراسة أن الآثار المتوقعة على مهنة المحاسبة والتعليم المحاسبي سوف يتأثر بعاملين أساسيين وهما العولمة وتكنولوجيا المعلومات، وأن الآثار الاقتصادية التي ستترتب على عولمة أسواق السلع والخدمات ستزيد من أهمية وظيفة المحاسبة ومن ثم الارتقاء بالنظرة الاجتماعية للمحاسبين ليعاملوا باعتبارهم مستشارين وليس مجرد مُعدي بيانات، أما في مجال تكنولوجيا المعلومات وما ترتب عليه من تغيير دراماتيكي في عالم الاتصالات فسيؤدي إلى تعاضد أهمية نظم المعلومات بما فيها نظم المعلومات المحاسبية. وقد خلصت الدراسة إلى أن التطورات

المنتظرة التي سيشهدها العالم خلال القرن الحادي والعشرين ستضع المحاسبين أمام تحديات كبيرة يجدر بهم الاهتمام والاستعداد لقبولها والتعامل معها إذا ما أرادوا مسايرة تلك التطورات وانعكاساتها المتوقعة في سوق المهنة.

• دراسة (السعودي، منذر، ١٩٩٢)، بعنوان: "التخاوية والأسباب التي أدت إلى نشوئها"، حيث بينت الدراسة انتشار ظاهرة التخاوية في العديد من الدول باعتبارها حلاً للمشاكل الناتجة عن شركات القطاع العام كالفساد الإداري، والتضخم الإداري، وقد لجأت العديد من الدول في مختلف العالم إلى فكرة تحويل شركات القطاع العام إلى شركات القطاع الخاص عن طريق طرح أسهم هذه الشركات للاكتتاب العام على شكل أسهم مطروحة للتداول. وهو الأسلوب المفضل لدى الحكومات عامة وخلصت الدراسة إلى أن ذلك يؤدي إلى خلق الإنطباع لدى المواطنين بأن الحكومة تعمل لمصلحتهم وذلك بتحويل مساهماتهم لهم، وخلق قاعدة كبيرة للمساهمين والمالكين للشركة، وتشجيع المواطنين بالمشاركة في رأسمال السوق المالي والتجاري.

• دراسة (منصور، ٢٠٠٣)، بعنوان: "تطبيق معايير المراجعة الدولية عند مراجعة حسابات المصارف التجارية- دراسة تطبيقية على مراجعي حسابات البنوك التجارية بالجمهورية العظمى"، وقد هدفت الدراسة إلى مقارنة المعايير الدولية للمراجعة بالمعايير المحاسبية الدولية وإيجاد أوجه الشبه بينهما مع التعرض للمعيار المحاسبي الدولي رقم (٣٠) وهو معيار الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية

الخاصة بالبنوك ثم القيام بعد ذلك بمقارنة المعايير الدولية للمراجعة بالتشريعات والقوانين الليبية لاستخراج أوجه الضعف في التشريعات الليبية، والقيام بدراسة ميدانية تطبيقية للتعرف على مدى تطبيق المعايير الدولية للمراجعة من قبل مراجعي حسابات المصارف التجارية، وأنها تؤخذ في الاعتبار عند مراجعة حسابات المصارف التجارية. وقد خلصت الدراسة إلى ضرورة تشجيع المراجعين لتطبيق المعايير الدولية للمراجعة مع تقديم مقترحاتهم حول ما يتناسب من هذه المعايير مع بيئة مراجعة المصارف التجارية بالجمهورية العظمى إلى حين صدور معايير للمراجعة في ليبيا، والعمل على تشكيل لجنة متخصصة لوضع تصور متكامل لتنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في الجمهورية العظمى بالتعاون مع نقابة المحاسبين والمراجعين والهيئات العلمية لتحديد المعايير القابلة للتطبيق في البيئة الليبية.

• دراسة (روبرت روسي، ١٩٩٩)، بعنوان: "خدمات جديدة للمدققين ونحن على أبواب الألفية الثالثة"، وقد بينت الدراسة أنه من الثورة الزراعية إلى الثورة الصناعية إلى عصر المعلومات والآن إلى عصر المعرفة، نرى تغييرات لم نكن نعتقد أنها ممكنة قبل حوالي (٢٠) عاماً فقط، وبينما تقوم التقنية بقيادة التغيير في توفير المعلومات والإنتاجية لخلق قوة عمل جديدة وسوق عالمية جديدة، فإن مهنة المراجعة العالمية والمحاسبة العالمية في وضع تحسدان عليه لأن تكونا قائدة فكر وتغيير ونحن ننقل إلى الألفية القادمة، وخلصت الدراسة إلى ضرورة توسيع مهام المحاسبين والمراجعين لتشمل: أساليب الرقابة الداخلية، السيطرة على الشركة، التقارير

البيئية، المعلومات التشغيلية، الإرشادات الأخلاقية، التقارير المالية  
المرحلية، تقديم التقارير حول الأداء.

• دراسة (محمود، سمير عبد الغني، ١٩٨٩)، بعنوان: "دراسة  
تحليلية لمعايير المراجعة والمحاسبة الدولية من حيث النطاق  
والخصائص والأهداف"، وقد بينت الدراسة أن معايير المراجعة  
والمحاسبة الدولية الصادرة عن لجنة المحاسبة والمراجعة الدولية  
التابعة لاتحاد المحاسبة الدولي قد روعيت عند إعدادها الظروف  
البيئية لكل دولة من دول الاتحاد وتوافر لتلك المعايير إمكانية  
التطوير والتحديث المستمران من خلال لجان المتابعة المنبثقة عن  
الاتحاد، وبينت الدراسة أن تلك المعايير أضافت آفاقاً جديدة لعملية  
المحاسبة والمراجعة وفتحت مجالات لم تتطرق لها المعايير السابقة،  
وحددت بشكل قاطع بعض الأمور التي أغفلتها المعايير السابقة  
وعلى الأخص المعايير الصادرة عن المجمع الأمريكي للمحاسبين  
القانونيين.

وفي ضوء استعراض نتائج الدراسات السابقة يرى الباحثان أن النتائج قد  
انقسمت إلى ثلاثة اتجاهات هي كما يلي:-  
الاتجاه الأول:

ويرى بعدم الأخذ بمعايير المحاسبة الدولية انطلاقاً من أن لكل  
مجتمع خصوصيته الاجتماعية والسياسية والقانونية والتعليمية والدينية، وهذا  
لا ينسجم برأيهم مع الأخذ بمعايير عالمية موحدة.

## الاتجاه الثاني:

ويرى أن من الضروري الاستعانة بالمعايير الدولية للمحاسبة لوضع معايير محلية بحيث تراعي هذه المعايير الخصوصيات والخصائص والظروف السائدة في المجتمع.

## الاتجاه الثالث:

ويرى ضرورة الأخذ بالمعايير الدولية للمحاسبة باعتبارها تضيفي المزيد من الثقة في القوائم المالية وتجعلها قابلة للمقارنة ويعتبر الالتزام بها مقبلة للاندماج في الأسواق العالمية.

وفي رأي الباحثين أن الدراسات السابقة تعتبر نقطة الانطلاق الأولى للدراسة الحالية والتي تتميز عن سابقتها بما يلي:-

(١) شمولية هذه الدراسة في تناول كافة الجوانب المؤثرة على مهنة

المحاسبة في ضوء معايير المحاسبة الدولية.

(٢) دراسة إمكانية تطبيق معايير المحاسبة الدولية في فلسطين ومدى

ملاءمتها للواقع الفلسطيني ومحاولة تطويرها بما يتلاءم

وخصوصيات هذا الواقع.

(٣) تعتبر هذه الدراسة الأولى من نوعها في قطاع غزة- فلسطين

حسب علم الباحثين والتي تتعلق بمدى التزام المؤسسات المالية

والبنوك بتطبيق معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في

القوائم المالية

## "Research Methodology"

## منهجية البحث:-

- سوف يعتمد هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي استناداً إلى طبيعة الموضوع، وسيتم الحصول على المعلومات الثانوية من خلال الدراسات المتخصصة والمراجع العلمية والدوريات، كما سيتم



الحصول على المعلومات الأولية من خلال الاستبانات التي سيتم إعدادها لهذا الغرض باستخدام أسلوب التحليل الإحصائي (Spss)، وتتكون هذه المنهجية من الآتي:-  
أولاً: الدراسة النظرية وتشتمل على ما يلي:-  
المبحث الأول:

### (إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية)

(أ) المسؤولية في إعداد القوائم المالية:-

- إن مسؤولية إعداد القوائم المالية هي أولاً وقبل كل شيء من مسؤولية إدارة البنك وعليها بيان أنها قد مارست الدقة والاكتمال في إعدادها وأنها تمثل واقع البنك المالي سواء المركز المالي، أو نتيجة الأعمال، أو التدفق النقدي، كما أن حدوث أخطاء جوهرية أو عادية فإن إدارة البنك هي التي تتحمل المسؤولية كاملة. ( Rick Hays, 1998 "et.al").

(ب) مراعاة عدالة عرض القوائم المالية:-

- يجب أن تحتوي القوائم المالية بما يفيد أنها معروضة بطريقة عادلة للمركز المالي ونتائج الأعمال والتدفق النقدي في نهاية السنة المالية، والتطبيق المناسب لمعايير المحاسبة الدولية مع الإفصاح عن النتائج الفعلية في جميع الظروف والتي تؤدي إلى أن القوائم المالية معروضة بطريقة عادلة وصادقة وذلك بالاستناد إلى جميع النواحي ذات الأهمية الجوهرية التي تتطلبها تلك المعايير، أن العرض العادل والصادق للقوائم المالية يتطلب: (Boynton & Kell, 1996)  
(١) اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية.

(٢) عرض المعلومات المالية ومن ضمنها السياسات المحاسبية بطريقة عادلة، وموثوق بها، وأن تكون قابلة للمقارنة، ويسهل فهمها.

(٣) تقديم الإفصاحات الإضافية عندما تكون متطلبات معايير المحاسبة الدولية غير كافية لتمكين مستخدمي القوائم المالية من فهم التأثير على العمليات أو الأحداث للمركز المالي ونتائج الأعمال والتدفق النقدي. (IAS-4, 1999).

(ج) الإفصاح عن السياسات المحاسبية:- (IAS-1, 1999)

• يجب على إدارة البنك اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية للمشروع حتى تكون القوائم المالية مستوفية لشروط ومتطلبات معايير المحاسبة الدولية وتفسيرات "اللجنة الدائمة للتفسيرات"، وعندما لا توجد متطلبات معينة، فإن إدارة البنك يجب عليها تطوير السياسات المحاسبية للتأكد على أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية بأنها:-

(ج - ١) مناسبة لمستخدمي القوائم المالية من أجل اتخاذ القرارات الضرورية.

(ج - ٢) موثوق بها عن طريق:-

(١) أنها معروضة بطريقة صادقة وعادلة للمركز المالي ونتائج الأعمال.

(٢) أنها تعكس العمليات والأحداث وليس فقط الشكل القانوني. (IAS-1, 1999)

(٣) أنها محايدة وبعيدة عن التحيز.

(٤) أنها مكتملة من جميع النواحي الجوهرية والهامة.

(ج - ٣) إن السياسات المحاسبية هي تلك المبادئ والطرق والقواعد والأعراف والتطبيقات العملية التي تعتمد عليها إدارة البنك في إعداد وتجهيز القوائم المالية.

(ج - ٤) في حالة غياب معايير المحاسبة الدولية وتفسيرات اللجنة الدائمة للتفسيرات، فعلى إدارة البنك أن تستخدم حكمتها في تطوير السياسات المحاسبية والتي تزود مستخدمي القوائم المالية بالمعلومات المالية المفيدة لهم لاتخاذ القرارات الاقتصادية التي تخدم مصلحتهم.

#### (د) مبدأ الاستمرارية: - (IAS-1, 1999)

- عند إعداد القوائم المالية، يجب على إدارة البنك أن تقيم مدى قدرة البنك على الاستمرار في مزاولة أعماله، كما يجب أن تجهز القوائم المالية على أساس أن البنك سوف يستمر في القيام بتقديم الخدمات الضرورية لعملائه في المستقبل القريب المنظور إلا إذا كانت هناك نية للتصفية أو التوقف في مزاولة النشاط أو إذا لم يكن هناك بديل آخر حقيقي.

#### (هـ) إعداد القوائم المالية بطريقة متجانسة: - (IAS-1, 1999)

- إن إعداد وتبويب القوائم المالية يجب أن يتم بطريقة متجانسة من فترة إلى أخرى إلا إذا حدث تغيير في طبيعة عمليات المشروع، وبأن التغيير سينتج عنه الكثير من الملائمة للأحداث أو العمليات المالية عند إعداد القوائم المالية.
- وبصفة عامة إذا قام البنك بتغيير أحد الطرق المحاسبية وجب ذكر ذلك كملحوظة بجوار القوائم المالية توضح طبيعة التغيير ومبرراته وأثره على القوائم المالية في السنة التي حدث فيها التغيير، وإذا كان

للتغيير أثر جوهري على القوائم المالية فإن ذلك يقتضي ذكر تحفظ في تقرير المراجع حتى وإن كان المراجع موافقاً على هذا التغيير، ويظهر تحفظ المراجع في هذه الحالة في الفقرة الخاصة برأي المراجع وليس في فقرة مستقلة.

(و) قابلية المعلومات المالية للمقارنة:-

- أيد المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين "AICPA" منذ فترة طويلة فكرة تقديم قوائم مالية لعدة سنوات في التقارير التي ترفع للمساهمين، فالقوائم المالية المقارنة تظهر التغييرات والاتجاهات في المركز المالي ونتائج الأعمال خلال فترة طويلة وبذلك تكون أكثر فائدة للمستثمرين والدائنين عن القوائم المالية الخاصة بسنة واحدة.
- وعند عرض قوائم مالية مقارنة بواسطة البنك يجب على المراجع أن يقوم بتحديث تقريره على القوائم المالية الضرورية أو الفترات المعروضة على أساس مقارنة مع الفترة الحالية.
- وخلال عملية الفحص الخاصة بالسنة الحالية يجب أن يكون المراجع يقظاً لأي ظروف أو أحداث يكون لها تأثير على القوائم المالية المعروضة الخاصة بالفترات السابقة أو بكفاية الإفصاح المتعلق بهذه القوائم.
- يجب على المراجع أن يأخذ في اعتباره آثار هذه الظروف الخاصة أو الأحداث عند تحديثه لتقريره على القوائم المالية الخاصة بالفترة السابقة، والظروف أو الأحداث التالية توجب على المراجع عادة إبداء رأي مختلف عن الرأي الذي سبق أو أبداه عن القوائم المالية الخاصة بالفترة السابقة:- (IAS-1, 1999)

(١) حسم أحد الأحداث المؤكدة في تاريخ لاحق كان سبباً في تعديل رأي المراجع أو في إقناعه في إبداء الرأي على القوائم المالية الخاصة بالفترة السابقة.

(٢) اكتشاف حدث غير مؤكد في فترة لاحقة، فإذا اكتشف المراجع أثناء قيامه بعملية الفحص الحالية حدثاً غير مؤكداً يكون له تأثير على القوائم المالية بفترة سابقة، فيجب عليه أن يعدل رأيه أو يمتنع عن إبداء الرأي في تقريره الذي تم تحديثه على هذه القوائم.

(٣) إعادة عرض القوائم المالية الخاصة بفترة سابقة وذلك في حالة كون القوائم المالية الخاصة بفترة سابقة تخالف المعايير المحاسبية الدولية، ثم تم تعديلها وإعادة عرضها في الفترة الحالية بما يتفق مع معايير المحاسبة الدولية.

(ز) استخدام أساس الاستحقاق عند إعداد القوائم المالية: - (IAS-1, 1999)

(١) عند إعداد القوائم المالية على المؤسسات اعتماد أساس الاستحقاق المحاسبي (ما عدا قائمة التدفق النقدي للبيانات المالية) في إثبات عملياتها المالية.

(٢) وفقاً لأساس الاستحقاق المحاسبي فإن العمليات المالية والأحداث تعتمد ويعترف بها عند وقوعها، ويتم تسجيلها في السجلات المحاسبية والتقارير عنها في القوائم المالية في الفترات التي تخصها، فمثلاً المصاريف تعتمد في قائمة الدخل على اعتبار أنها قد ساهمت بطريقة مباشرة في تحقيق الإيراد في نفس الفترة.

(ح) مراعاة مبدأ الأهمية النسبية (المادية) عند إعداد القوائم المالية: - (IAS-

1,1999)

(١) كل بند ذو أهمية من ناحية القيمة يجب أن يظهر مستقلاً في القوائم المالية أما البنود غير الهامة فتجمع مع بنود أخرى مماثلة في طبيعتها تحت بند واحد منفصل.

(٢) تنتج القوائم المالية في نهاية العام المالي من مجموعة كبيرة من العمليات المالية التي يتم وضعها في مجموعات حسب طبيعتها أو وظائفها، والمرحلة الأخيرة من تجميع وتبويب العمليات التي تشكل البنود إما في القوائم المالية أو على شكل ملاحظات، فتوضع البنود الهامة على شكل مبالغ مستقلة في القوائم المالية أما البنود غير الهامة فتجمع تحت بند واحد حسب طبيعتها.

المبحث الثاني:-

(الإفصاح في القوائم المالية للبنوك وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٠)

(أ) المقصود بمصطلح بنك:-

• يتضمن مصطلح "بنك" كافة المؤسسات المالية التي تتمثل أنشطتها الأساسية في أخذ الودائع والاقتراض بهدف الإقراض والاستثمار أو تلك التي تعمل في نطاق الأعمال المصرفية أو خاضعة لتشريعات متشابهة.

(ب) السياسات المحاسبية:-

• تقوم البنوك بإتباع طرق مختلفة لقياس البنود المختلفة بقوائمها المالية، لذا فإنها يجب أن تفصح عن سياساتها المحاسبية فيما يتعلق بعدد من البنوك. إن السياسات المحاسبية هي تلك المبادئ والطرق والقواعد والأعراف والتطبيقات العملية التي تعتمد عليها إدارة البنك في إعداد وتجهيز القوائم المالية.

(ج) قائمة الدخل: (IAS-30, 1999)

(١) يجب على البنوك أن تعرض قائمة الدخل على أساس وضع جميع بنود الإيرادات والمصروفات في مجموعات حسب طبيعتها، كما يجب أن تفصح عن مبالغ الأنواع الرئيسية للإيرادات والمصروفات.

(٢) بالإضافة إلى متطلبات الإفصاح الواردة بالمعايير المحاسبية الدولية الأخرى فإنه يجب أن يشمل الإفصاح في قائمة الدخل أو في الايضاحات المتممة للقوائم المالية على عديد من بنود الإيرادات والمصروفات (كحد أدنى) ويمكن الرجوع للفقرة (١٠) من المعيار الدولي لمعرفة تلك البنود.

(٣) يجب ألا تتم المقاصة بين بنود الإيرادات وبنود المصروفات (فيما عدا ما يتعلق منها بعملية التحوط) (التغطية) والأصول والالتزامات التي يتم إجراء المقاصة بينها وفقاً للفقرة (٢٣) من المعيار.

(د) الميزانية العمومية: - (IAS-30, 1999)

(١) يجب أن يقوم البنك بعرض الميزانية العمومية على أساس تجميع بنود الأصول والالتزامات مبنوية حسب طبيعتها وتدرجها بترتيب يعكس درجة سيولتها.

(٢) بالإضافة إلى متطلبات الإفصاح الواردة بالمعايير المحاسبية الدولية الأخرى فإنه يجب ان يشمل الإفصاح في الميزانية العمومية أو في الايضاحات المتممة للقوائم المالية على عديد من البنود (كحد أدنى) ويمكن الرجوع للفقرة (١٩) من المعيار الدولي لمعرفة تلك البنود.

(٣) أن الأسلوب الأمثل لتصنيف أصول والتزامات البنك هو تجميعها حسب طبيعتها وترتيبها حسب درجة سيولتها، وعادة لا تتم التفرقة

بين البنود المتداولة وغير المتداولة لأن غالبية أصول والتزامات البنك يمكن تحققها أو سدادها في المستقبل القريب.

(٤) يجب عدم إجراء مقاضاة بين قيمة أي أصل أو التزام يظهر في الميزانية العمومية خلال طرح التزام أو أصل آخر منه.

(هـ) الأمور الطارئة والارتباطات بما في ذلك البنود خارج الميزانية:-

- عادة تقوم البنوك بمعاملات كثيرة لا تكون مرتبطة بأصول أو بالتزامات في الميزانية العمومية ولكنها تؤدي إلى نشأة ظروف محتملة أو ارتباطات، وهذه البنود بالرغم من عدم ظهورها بالميزانية فإنها قد تؤدي إلى تأثير هام على درجة المخاطر التي يتعرض لها البنك، كما أن البنك قد يقوم ببعض العمليات نيابة عن العملاء أم من خلال المعاملات البنكية الخاصة بالبنك نفسه (مثل فتح اعتمادات مستندية، وإصدار خطابات الضمانات للعملاء، عقود مبادلة العملات الأجنبية)، وينشأ عن تلك المعاملات أمور طارئة وظروف محتملة أو ارتباطات خارج الميزانية.
- وبناء على ذلك يجب على البنوك أن تقوم بالإفصاح عن الظروف المحتملة والارتباطات ويمكن الرجوع إلى الفقرة (٢٦) من المعيار الدولي لمعرفة تلك البنود.

(و) تواريخ استحقاق الأصول والالتزامات:-

- على البنك أن يقوم بالإفصاح عن تحليل الأصول والالتزامات على أساس تصنيفها في مجموعات استحقاق على أساس الفترة المتبقية من تاريخ الميزانية العمومية حتى تواريخ الاستحقاق المتعاقد عليها، وقد أجاز المعيار الدولي التعبير عن فترات الاستحقاق لما يلي:-



- (١) الفترة المتبقية من تاريخ الميزانية حتى تاريخ الاستحقاق.
- (٢) الفترة الأصلية للمعاملة حتى تاريخ الاستحقاق.
- (٣) الفترة المتبقية من تاريخ الميزانية حتى التاريخ الذي يتوقع عند تغير معدلات سعر الفائدة.

(ز) تركيز الأصول والالتزامات والبنود خارج الميزانية العمومية:-

- يجب على البنك الإفصاح عن أية تركيزات هامة لأصوله والتزاماته، وكذلك البنود خارج الميزانية ويتم ذلك الإفصاح إما على أساس المناطق الجغرافية أو على أساس العملاء، أو على أساس قطاعات الصناعات، أو أي تركيز آخر للمناطق بما يتفق مع ظروف البنك.

(ح) خسائر القروض والسلفيات:-

- يجب على البنك الإفصاح عن عديد من الأمور بشأن خسائر القروض والسلفيات ويمكن الرجوع إلى الفقرة (٤٣) من المعيار الدولي لمعرفة تلك البنود.

(ط) المخاطر البنكية العامة:-

- يجب على البنك الإفصاح عن أية مبالغ تم تجنبها لمواجهة المخاطر البنكية العامة بما في ذلك الخسائر المستقبلية والمخاطر غير المنظورة الأخرى وقيمتها الدفترية في تاريخ الميزانية العمومية.

(ك) أنشطة أمانة إدارة الأموال:-

- قد تقوم البنوك بحيازة أو إيداع أموال نيابة عن أفراد أو صناديق استثمار أو صناديق معاشات أو مؤسسات أخرى، وطالما توافر إطار

قانوني لعلاقة الأمانة فإن هذه الأصول لا تعتبر جزء من أصول البنك وعليه لا تدخل ضمن الميزانية العمومية.

- وفي حالة قيام البنك بمزاولة تلك الأنشطة بصفة أساسية فيجب الإفصاح عن ذلك بالإضافة إلى حجم الأنشطة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية.

(ل) المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة:-- (IAS-30, 1999)

- إذا كان للبنك معاملات مع أطراف ذوي العلاقة فإنه يجب الإفصاح عن طبيعة تلك العلاقة ونوع المعاملات وعناصرها الضرورية، ويمكن الرجوع إلى المادة (٥٨) من المعيار الدولي لمعرفة كيفية الإفصاح عن تلك المعاملات.

ثانياً: الدراسة الميدانية التطبيقية:--  
منهج الدراسة:--

- إضافة للمنهج الوصفي التحليلي والمنهج العلمي اللذان تناولتهما الدراسة في إطارها النظري، فإن لهذه الدراسة بُعد ميداني تطبيقي يتعلق بالوقوف على تحليل وتقييم مدى استخدام معايير المحاسبة الدولية عند العرض والإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة في دولة فلسطين، من خلال الاستبانات التي تم إعدادها لهذا الغرض.

مجتمع الدراسة:--

- يتكون مجتمع الدراسة من مراقبي البنوك لدى سلطة النقد الفلسطينية وعددهم (١٥) مراقباً، ومراجعي حسابات البنوك المعتمدين من سلطة النقد الفلسطينية وعددهم (١٠) مراجعاً، ومن موظفي البنوك

وعددهم (٤٥) موظفاً وجميعهم من قطاع غزة حيث سيقصر البحث عليهم بسبب الإغلاق الذي يفرضه جيش الاحتلال الإسرائيلي على الضفة الغربية.

#### عينة الدراسة:-

- تشمل عينة الدراسة على (١٥) مراقباً من سلطة النقد الفلسطينية، و(١٠) مراجعاً قانونياً، و(٤٥) موظفاً لدى البنوك العاملة في قطاع غزة، حيث تم توزيع الاستبيانات عليهم وهم يمثلون المجتمع الأصلي، أي تم استخدام أسلوب الحصر الشامل، وقد تم استرجاع (٣٥) استبانة منها صالحة للتحليل، وهي تمثل نسبة مئوية قدرها (٥٠%) وهي نسبة مرتفعة ومعقولة قياساً للأبحاث المماثلة.

#### أداة البحث:-

- قام الباحثان بالاعتماد على الدراسة الميدانية في جمع البيانات على استخدام أسلوب قائمة الاستبيان وهي أكثر الأساليب الملائمة في مثل هذا النوع من الأبحاث.

#### اختبار أداة البحث:-

- لقد تم تصميم قوائم الاستبيان واختبارها مبدئياً مع خمسة مكاتب مراجعة كبيرة تعمل في قطاع غزة، ولقد طلب منهم الإجابة على الأسئلة والتعليق عليها وعلى شمولية العوامل الفرضية المقترحة، وجمعت إجاباتهم وتم الاتصال الشخصي بهم وإجراء مقابلات معهم وأخذت جميع ملاحظاتهم في الحسبان عند إعداد قوائم الاستبيان النهائية، ولقد تبين للباحثين من خلال تلك المقابلات قدرة تلك القوائم في استنباط تحليل وتقييم مدى استخدام معايير المحاسبة الدولية عند

العرض والإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة في دولة فلسطين".

• لقد تم إرسال قوائم الاستبيان بعد اختبارها وتعديلها إلى (١٥) مراقباً لدى سلطة النقد الفلسطينية، (١٠) مراجعاً معتمداً لدى سلطة النقد الفلسطينية، و(٤٥) موظفاً لدى البنوك والمؤسسات المالية المشابهة في قطاع غزة وذلك بإتباع الخطوات التالية:-

(١) أرفق مع قوائم الاستبيان خطاب موجه من الباحثين إلى الأشخاص المستهدفين حدد فيه هدف البحث وإجراءات إكمال الاستبانات مع سرعة الإجابة.

(٢) أرسلت قوائم الاستبيان إلى الأشخاص المستهدفين وعددهم (٧٠) شخصاً حسب عناوينهم المسجلة لدى سلطة النقد الفلسطينية، ودليل المراجع الفلسطيني، ودليل البنوك العاملة في قطاع غزة.

(٣) تم الحصول على رد (٣٥) شخصاً، وبذلك تمثل نسبة إرجاع قدرها (٥٠%) وهي نسبة مرتفعة ومعقولة.

(٤)

## جدول رقم (١)

يبين عدد مجتمع الدراسة وعدد الردود ونسبتها المئوية

ت	الايضاحات	مجتمع الدراسة	عدد الردود	النسبة المئوية للردود
١.	مراقبي سلطة النقد الفلسطينية-	١٥	١٠	١٤,٢٨%
٢.	مراجع حسابات قانوني للبنوك	١٠	٦	٨,٥٧%
٣.	المدراء الماليون ورؤساء البنوك	٤٥	١٩	٢٧,١٥%
	المجموع الكلي	٧٠	٣٥	٥٠%

## جدول رقم (٢)

"يبين عدد البنوك العاملة في قطاع غزة والضفة الغربية من دولة فلسطين"

البنك	الجنسية	عام التأسيس	عدد الفروع	
			قطاع غزة	الضفة الغربية
فلسطين المحدود	فلسطيني	١٩٦٠	١١	١٠
التجاري الفلسطيني	فلسطيني	١٩٩٤	١	٤
الاستثمار الفلسطيني	فلسطيني	١٩٩٥	١	٦
الإسلامي العربي	فلسطيني	١٩٩٥	٢	٤
القدس للتنمية والاستثمار	فلسطيني	١٩٩٦	٢	٦
فلسطيني الدولي	فلسطيني	١٩٩٦	١	٣
العربي الفلسطيني للتنمية والاستثمار	فلسطيني	١٩٩٦	لا يوجد	١
الأقصى الإسلامي	فلسطيني	١٩٩٧	لا يوجد	٢

## مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من مراجعي الحسابات القانونيين للبنوك و موظفي الرقابة في سلطة النقد الفلسطينية و مراجعي الحسابات القانونيين في قطاع غزة. ويبلغ عدد أفراد المجتمع ٧٠ فردا موزعين كالتالي: ١٥ مراقب من مراقبي سلطة النقد الفلسطينية و ١٠ موظفين من مراجعي الحسابات القانونيين للبنوك ، و ٤٥ من المدراء الماليين ورؤساء حسابات البنوك.

## عينة الدراسة:

استخدم الباحث طريقة العينة العشوائية في اختيار عينة الدراسة والتي بلغ حجمها ٣٥ موظف جميعهم أجابوا عن فقرات أداة الدراسة الموزعة عليهم والجدول التالي يبين حجم عينة الدراسة .

جدول رقم ( ١ ) يبين أن ٢٨,٦ % من حجم العينة هم من مراقبي سلطة النقد الفلسطينية ، و ١٧,١ % من أفراد العينة هم من مراجعي الحسابات القانونيين للبنوك، و ٥٤,٣ % من أفراد العينة هم المدراء الماليين ورؤساء حسابات البنوك.

## جدول رقم (١) يبين توزيع العينة حسب نوع الوظيفة

النسبة المئوية	حجم العينة	حجم المجتمع	الموظفين
28.6	١٠	١٥	مراقبي سلطة النقد الفلسطينية
17.1	٦	١٠	مراجع الحسابات القانونيين للبنوك
54.3	١٩	٤٥	المدراء الماليين ورؤساء حسابات البنوك
100.0	٣٥	٧٠	المجموع

## أداة الدراسة:

استخدم الباحثان الاستبانة كأداة من أدوات جمع البيانات الأولية ذات العلاقة المباشرة بموضوع الدراسة، وقد تم في ضوء أهداف الدراسة تقسيم الاستبانة إلى ثلاثة مجالات كما يلي:

**المجال الأول:** يبين العلاقة بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية ، ويحتوي على ٣٣ فقرة انظر الاستبانة ملحق (١).

**المجال الثاني:** يبين العلاقة بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية ، ويحتوى على ٢٣ فقرة.

**المجال الثالث:** يبين العلاقة بين مراعاة المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة العرض والإفصاح في القوائم المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية ، ويحتوى على ٣٣ فقرة

وبذلك يكون عدد فقرات الاستبانة ٨٩ فقرة وقد تم اعتماد مقياس ليكرت الخماسي لقياس استجابات أفراد العينة على فقرات الاستبانة كالتالي:

التصنيف	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
الدرجة	٥	٤	٣	٢	١

## صدق وثبات الاستبيان :

قام الباحثان بتقنين الاستبيان قبل توزيعه على عينة الدراسة وذلك للتأكد

من صدقه وثباته كالتالي:

- **صدق الاستبيان :** قام الباحثان بالتأكد من صدق الاستبيان بطريقتين.

## (١) صدق المحكمين :

عرض الباحثان الاستبيان على مجموعة من المحكمين تألفت من خمسة أعضاء من أعضاء الهيئة التدريسية في كلية التجارة متخصصين في الإدارة والمحاسبة والإحصاء وقد استجاب الباحثين لأراء السادة المحكمين وقاما بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء مقترحاتهم بعد تسجيلها في نموذج تم إعداده، وقد قبلت الفقرات إذا وافق عليها أكثر من ٨٠% من المحكمين، وعدلت إذا وافق عليها ٦٠ - ٨٠% منهم ورفضت إذا وافق عليها أقل من ٦٠% من المحكمين، وبذلك خرج الاستبيان في صورته النهائية - انظر ملحق رقم (١).

## (٢) صدق المقياس :

### أولاً: صدق الاتساق الداخلي

وقد قام الباحثين بحساب الاتساق الداخلي للاستبيان على عينة استطلاعية مكونة من ١٠ استبانات، وذلك بحساب معاملات الارتباط بين كل فقرة والدرجة الكلية لفقرات الاستبانة. وجدول رقم (٢) يبين النتائج كالتالي:  
جدول رقم (٢) يبين معاملات الارتباط بين كل فقرة للمجالات الثلاثة والمعدل الكلي لفقرات الاستبانة

المجال الثالث		المجال الثاني		المجال الأول	
مستوى الارتباط	معامل الارتباط	مستوى الارتباط	معامل الارتباط	مستوى الارتباط	معامل الارتباط
٠,٠٣٥	٠,٣٥٧	٠,٠١٣	٠,٤١٦	٠,٠٤٢	٠,٣٤٦
٠,٠١٧	٠,٤٠٠	٠,٠٠١	٠,٥٣٤	٠,٠٠٠	٠,٥٧٤
٠,٠٣١	٠,٣٦٦	٠,٠١٩	٠,٣٩٥	٠,٠٣٣	٠,٣٦١
٠,٠٠٠	٠,٦٣٤	٠,٠٠٤	٠,٧٨٠	٠,٠٢٩	٠,٣٩٦
٠,٠٢١	٠,٣٨٨	٠,٠٤٥	٠,٣٤١	٠,٠١١	٠,٤٢٥
٠,٠٠١	٠,٥٢٠	٠,٠٠٥	٠,٤٦٨	٠,٠٠٨	٠,٤٤٣
٠,٠٠٠	٠,٧٠٢	٠,٠٣٧	٠,٣٥٤	٠,٠٠٨	٠,٤٣٩
٠,٠٠٠	٠,٩٤٦	٠,٠١٠	٠,٤٣١	٠,٠٠١	٠,٥٥٣



٠,٠٠١	٠,٥٤٩	٩	٠,٠٢٦	٠,٣٧٦	٩	٠,٠٠١	٠,٥٥١	٩
٠,٠٠٠	٠,٧٤٩	١٠	٠,٠١٠	٠,٤٣١	١٠	٠,٠٠٧	٠,٤٥٠	١٠
٠,٠٠٠	٠,٧٤٩	١١	٠,٠٠٨	٠,٤٤٤	١١	٠,٠١٥	٠,٤٠٧	١١
٠,٠٤٦	٠,٣٤٠	١٢	٠,٠٤٨	٠,٣٣٤	١٢	٠,٠٠٨	٠,٤٤٣	١٢
٠,٠٠٨	٠,٤٤٠	١٣	٠,٠١٥	٠,٤٠٨	١٣	٠,٠٠٢	٠,٥١٣	١٣
٠,٠٠٢	٠,٤٩٦	١٤	٠,٠١٨	٠,٣٩٩	١٤	٠,٠٣٩	٠,٣٥١	١٤
٠,٠٠٢	٠,٥١٤	١٥	٠,٠١١	٠,٤٢٢	١٥	٠,٠٤٥	٠,٣٤١	١٥
٠,٠٤٠	٠,٣٤٩	١٦	٠,٠٠٠	٠,٥٨٣	١٦	٠,٠١١	٠,٤٢٧	١٦
٠,٠٠٠	٠,٧١٣	١٧	٠,٠١٩	٠,٣٩٥	١٧	٠,٠٠٢	٠,٤٩٦	١٧
٠,٠٢٦	٠,٣٧٥	١٨	٠,٠٠٠	٠,٨٠٧	١٨	٠,٠٢٤	٠,٣٨٢	١٨
٠,٠٠٠	٠,٧١٠	١٩	٠,٠٤٣	٠,٣٤٥	١٩	٠,٠١٠	٠,٤٣٢	١٩
٠,٠٠٥	٠,٤٦٤	٢٠	٠,٠٠٥	٠,٤٦٨	٢٠	٠,٠٠٥	٠,٤٦٨	٢٠
٠,٠٠٠	٠,٦٣٨	٢١	٠,٠٠٨	٠,٤٤٣	٢١	٠,٠٠٧	٠,٤٤٧	٢١
٠,٠٠٠	٠,٦١١	٢٢	٠,٠٠٠	٠,٧٧٨	٢٢	٠,٠١١	٠,٤٢٥	٢٢
٠,٠٠٠	٠,٧٢٧	٢٣	٠,٠٠١	٠,٥٢٣	٢٣	٠,٠١٧	٠,٤٠٠	٢٣
٠,٠٣٨	٠,٣٥٢	٢٤				٠,٠٠٠	٠,٥٤٤	٢٤
٠,٠٠٠	٠,٥٨٢	٢٥				٠,٠٣٣	٠,٣٦١	٢٥
٠,٠٠٣	٠,٤٨٨	٢٦				٠,٠٤١	٠,٣٤٧	٢٦
٠,٠٠١	٠,٥٣٢	٢٧				٠,٠٠٣	٠,٤٩٤	٢٧
٠,٠٠٠	٠,٦١١	٢٨				٠,٠٠٠	٠,٥٧٧	٢٨
٠,٠٢٢	٠,٣٨٦	٢٩				٠,٠٠٦	٠,٤٥٧	٢٩
٠,٠٠٧	٠,٤٥١	٣٠				٠,٠٠٠	٠,٦١٨	٣٠
٠,٠٣٤	٠,٣٦٠	٣١				٠,٠٠٠	٠,٦٣١	٣١
٠,٠٠٧	٠,٤٥١	٣٢				٠,٠١٢	٠,٤٢٢	٣٢
٠,٠٢٩	٠,٣٦٩	٣٣				٠,٠٤١	٠,٣٤٦	٣٣

يتضح من الجدول السابق أن جميع الفقرات دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (٠,٠١ و ٠,٠٥) وهذا يؤكد أن الاستبانة تتمتع بدرجة عالية من الاتساق الداخلي ،

## ثانيا: الصدق البنائي للمجالات

وللتحقق من الصدق البنائي للمجالات قام الباحثين بحساب معاملات الارتباط بين معدل الفقرات لكل مجال والمعدل الكلي لفقرات الاستبانة، وجدول رقم (٣) يبين معاملات الارتباط بين معدل كل مجال من مجالات الاستبانة والمعدل الكلي لفقرات الاستبانة ويتبين من نتائج الجدول أن معاملات الارتباط دالة إحصائيا عند مستوى دلالة ٠,٠١ ، وبذلك يعتبر المقياس صادقا لما وضع لقياسه.

### جدول رقم (٣)

يبين معاملات الارتباط بين معدل فقرات كل مجال والمعدل الكلي لفقرات الاستبانة

مستوى الدلالة	معامل الارتباط	المجال
٠,٠٠٠٠	٠,٦٦٣	المجال الأول: يبين العلاقة بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية
٠,٠٠٠٩	٠,٤٣٨	المجال الثاني: يبين العلاقة بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية
٠,٠٠٠٤	٠,٤٧٧	المجال الثالث: يبين العلاقة بين مراعاة المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة العرض والإفصاح في القوائم المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية

معامل الارتباط دال عند مستوى معنوية ٠,٠١

وقد أجرى الباحثين خطوات الثبات على العينة الاستطلاعية نفسها بطريقتين هما طريقة التجزئة النصفية ومعامل ألفا كرونباخ.

• طريقة التجزئة النصفية: تم إيجاد معامل ارتباط بيرسون بين معدل الأسئلة الفردية ومعدل الأسئلة الزوجية لكل قسم وقد تم تصحيح معاملات

الارتباط باستخدام معامل ارتباط سبيرمان براون للتصحيح حسب المعادلة التالية:

$$\text{معامل الثبات} = \frac{2r}{r+1}$$

حيث  $r$  معامل الارتباط كما هو موضح بجدول رقم (٤).

#### جدول رقم (٤)

يوضح معاملات الارتباط بين معدل الفقرات الزوجية والفردية لكل مجال من مجالات الاستبيان

المجال	عدد الفقرات	معامل الارتباط	معامل الارتباط المصحح	مستوى الدلالة
المجال الأول: يبين العلاقة بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية	٣٣	٠,٢٩٢	٠,٤٥٢	** ٠,٠٠٣
المجال الثاني: يبين العلاقة بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية	٢٣	٠,٣٢١	٠,٤٨٥	** ٠,٠٠١
المجال الثالث: يبين العلاقة بين مراعاة المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة العرض والإفصاح في القوائم المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية	٣٣	٠,٥٢١	٠,٦٨٥	** ٠,٠٠٠

\*\* معامل الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة ٠,٠١

وقد تبين من جدول رقم (٤) أن معاملات الارتباط دالة إحصائياً عند

مستوى دلالة ٠,٠١ مما يدل أن هناك معامل ثبات كبير نسبياً.

## ● طريقة ألفا كرونباخ:

استخدم الباحثين طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة لكل فقرة وللمعدل الكلي للفقرات وبيين الجدول التالي رقم (٥) معاملات ألفا كرونباخ والتي تدل على وجود معاملات ثبات معقولة ودالة إحصائياً  
جدول رقم (٥) يوضح معاملات ألفا كرونباخ لكل مجال

معامل الفا كرونباخ	عدد الفقرات	المجال
٠,٥٦٧	٣٣	المجال الأول: يبين العلاقة بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية
٠,٥٩٨	٢٣	المجال الثاني: يبين العلاقة بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية
٠,٧٤٥	٣٣	المجال الثالث: يبين العلاقة بين مراعاة المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة العرض والإفصاح في القوائم المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية

وبذلك يكون الباحثين قد تأكد لهما صدق وثبات الاستبانة وبذلك أصبحت الاستبانة في صورتها النهائية صالحة للتطبيق على عينة الدراسة  
المعالجات الإحصائية:

لقد قام الباحثين بتفريغ وتحليل الاستبانة من خلال برنامج SPSS الإحصائي، حيث تم حساب المتوسطات الحسابية والنسب المئوية لكل فقرة ولكل مجال وكذلك تم استخدام الاختبارات الإحصائية التالية:

- ١- المتوسطات الحسابية والنسب المئوية .
- ٢- اختبار ألفا كرونباخ لقياس معامل الثبات

٣- معاملات الارتباط لبيرسون لمعرفة صدق المقياس الداخلي للفقرات والصدق البنائي للمجالات.

٤- اختبار كولومجروف-سمرنوف لمعرفة نوع البيانات هل تتبع التوزيع الطبيعي أم لا ( 1- Sample K-S )

٥- اختبار t (One Sample T Test)

**اختبار التوزيع الطبيعي (اختبار كولومجروف-سمرنوف) (One Sample K-S)**

استخدم الباحثين اختبار كولومجروف-سمرنوف لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات لان معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات طبيعياً. ويوضح الجدول التالي رقم (٦) نتائج الاختبار حيث أن قيمة الاختبار Z صغيرة ( أي اصغر من قيمة Z الجدولية وكذلك قيمة مستوى الدلالة اكبر من ٠,٠٥ ) ( $sig. \geq 0.05$ ) وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ويجب استخدام الاختبارات المعلمية.

**جدول رقم (٦)**

**يبين نتائج اختبار التوزيع الطبيعي**

المجال	قيمة الاختبار Z	مستوى المعنوية
المجال الأول: يبين العلاقة بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية	٠,٦٣٥	٠,٨١٤
المجال الثاني: يبين العلاقة بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية	٠,٥٨٠	٠,٨٨٩
المجال الثالث: يبين العلاقة بين مراعاة المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة العرض والإفصاح في القوائم المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية	٠,٦٧٤	٠,٧٥٣

## اختبار فرضيات الدراسة

الجدول التالية تحتوي على النسبة المئوية لبدائل كل فقرة وكذلك المتوسط الحسابي والوزن النسبي وقيمة  $t$  ومستوى الدلالة لكل فقرة ، وتكون الفقرة ايجابية بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة  $t$  المحسوبة اكبر من قيمة  $t$  الجدولية ( أو مستوى المعنوية اقل من  $0,05$  والوزن النسبي اكبر من  $60\%$  ) ، وتكون الفقرة سلبية بمعنى أن أفراد العينة لا يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة  $t$  المحسوبة اصغر من قيمة  $t$  الجدولية ( أو مستوى المعنوية اكبر من  $0,05$  والوزن النسبي اقل من  $60\%$  ) ، وتكون آراء العينة في الفقرة محايدة إذا كان مستوى المعنوية اكبر من  $0,05$  وهذا ينطبق على جميع الفقرات في استبانة الدراسة

### الفرضية الأولى:

"لا توجد علاقة بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية عند مستوى معنوية  $0,05$ "

لفحص هذه الفرضية استخدم الباحثين اختبار  $T$  للعينة الواحدة (One Sample T test) ، والنتائج موضحة في جدول رقم ( ٧ ) كالتالي:

يبين جدول رقم (٧) أن الفقرتان (٣، ٢٢) كانت آراء العينة فيها محايدة حيث بلغ مستوى المعنوية فيها اكبر من  $0,05$ .

كما يبين جدول رقم (٧) أن العبارات (١٥، ٢٣، ٢٤، ٢٩) كانت آراء العينة فيها سلبية حيث كانت قيمة  $t$  المحسوبة اقل من قيمة  $t$  الجدولية والتي تساوي  $2,04$  عند درجة حرية (٣٤) بمعنى انه لا يتوجب على البنك الإفصاح في قائمة الدخل عن دخل الفائدة ومصرف الفائدة كل على حدة، ولا يتوجب أيضا على البنك أن يفصح عن تحليل للأصول والالتزامات على أساس تصنيفها في مجموعات استحقاق على أساس الفترة المتبقية

بتاريخ الميزانية العمومية حتى تاريخ الاستحقاق المتعاقد عليها، ولا يتوجب على البنك الإفصاح عن أية تركيزات هامة لأصوله والتزاماته والبنود خارج الميزانية العمومية حسب: المناطق الجغرافية، العملاء، المجموعات الصناعية، تركيزات أخرى للمخاطرة، ولا يتوجب على البنك أن يفصح عن طبيعة العلاقات التي تربطه مع الأطراف ذات العلاقة وعن أنواع العمليات وعناصرها الضرورية لفهم القوائم المالية للبنك.

أما باقي الفقرات في جدول رقم (٧) فهي ايجابية حيث كانت قيمة  $t$  المحسوبة لكل فقرة اكبر من قيمة  $t$  الجدولية بمعنى أن أفراد العينة موافقون على أن يلتزم البنك بمسئوليته عن إعداد القوائم المالية وأنها دقيقة وعادلة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية و بعرض المعلومات المالية ومن ضمنها السياسات المحاسبية بطريقة عادلة وموثوق بها، وأن تكون قابلة للمقارنة، ويسهل فهمها و يتوجب على البنك بأن تكون المعلومات المالية موثوق بها عن طريق أنها صادقة وعادلة عن المركز المالي ونتائج الأعمال والتدفقات النقدية، و بأن تكون المعلومات المالية موثوق بها عن طريق أنها تعكس العمليات والأحداث وليس الشكل القانوني، وأنها محايدة وبعيدة عن التحيز، وأنها مكتملة من جميع النواحي الجوهرية والهامة، و يتوجب على إدارة البنك أن تُقيم مدى قدرته على الاستمرار في مزاولة أعماله الاعتيادية خلال الفترة المنظورة القادمة، و يتوجب على إدارة البنك أن تُقيم مدى قدرته على الاستمرار في مزاولة أعماله الاعتيادية خلال الفترة المنظورة القادمة، و تسجيل العمليات المالية والأحداث عند وقوعها ويعترف بها وفقاً لأساس الاستحقاق المحاسبي، و مراعاة مبدأ الأهمية النسبية عند إعداد القوائم المالية، بمعنى أن كل بند ذو أهمية من ناحية القيمة يجب أن يظهر في القوائم المالية مستقلاً، و يتوجب على البنك أن يفصح عن كل من المصروفات والإيرادات في قائمة الدخل مثل مصروفات الفائدة والأعباء

المتشابهة، مصروفات الرسوم والعمولات، إيرادات الفائدة، الدخل من أرباح الأسهم، الدخل من الرسوم والعمولات، المكاسب ناقصاً الخسائر الناشئة عن الأوراق المالية المتداولة، المكاسب ناقصاً الخسائر الناشئة عن الأوراق المالية الاستثمارية، المكاسب ناقصاً الخسائر الناشئة عن التعامل بعملات أجنبية، و أن يفصح عن الإيرادات التشغيلية الأخرى في قائمة الدخل مثل: خسائر القروض والسلفيات، المصاريف الإدارية العامة، المصاريف التشغيلية الأخرى، و أن يفصح في قائمة الدخل بشكل منفصل عن أنواع الدخل الرئيسية وهي إيرادات الفائدة، رسوم الخدمات، العمولات، نتائج التداول، و أن يفصح في قائمة الدخل بشكل منفصل عن الأنواع الرئيسية للمصروفات وهي: مصروف الفائدة، العمولات، خسائر القروض، والدفعات المقدمة، الأعباء المتعلقة بتخفيض القيمة المسجلة للاستثمارات، والمصاريف الإدارية العامة، و أن يتم التقرير عن المكاسب والخسائر الناشئة بصورة منفصلة وعلى الأساس الصافي: بيع الأوراق المالية المتداولة، بيع الأوراق المالية الاستثمارية، التعامل مع العملات الأجنبية، يتوجب على إدارة البنك الإفصاح حول متوسط معدلات الفائدة، متوسط الأصول التي تكسب فائدة، متوسط الالتزامات التي تدفع عليها فائدة، وإيداعات الحكومة والتسهيلات الائتمانية التي تمنحها الحكومة للبنوك، و عرض الأصول والالتزامات في الميزانية العمومية حسب طبيعتها وبترتيب يعكس سيولتها النسبية، و أن يفصح في الميزانية العمومية عن البنود التالية: النقدية والأرصدة لدى سلطة النقد الفلسطينية، سندات الخزينة، الأوراق المالية الحكومية، الإيداعات والقروض والسلفيات المقدمة للبنوك الأخرى، إيداعات سوق المال الأخرى، و أن يفصح في الميزانية العمومية عن البنود التالية: القروض والدفعات المقدمة للعملاء، الأوراق المالية الاستثمارية، الإيداعات من بنوك أخرى، إيداعات أخرى من سوق المال، المبالغ المستحقة لمودعين آخرين، الكمبيالات



والالتزامات الأخرى المثبتة بمستندات، الأموال المقترضة الأخرى، و أن يُفصح بشكل منفصل عن الأرصدة لدى سلطة النقد الفلسطينية، الإيداعات لدى البنوك الأخرى، و أن يُفصح بشكل منفصل بين الودائع التي تم الحصول عليها من خلال شهادات الإيداع وبين الأوراق المالية الأخرى القابلة للتداول، و الإفصاح عن السياسات المحاسبية التي يتبعها في الاعتراف بالقروض والسلفيات غير القابلة للتحويل وشطبها، وتفاصيل التحركات في مخصص الخسائر على القروض والسلفيات، و الإفصاح بشكل منفصل وكتخصيص للأرباح المدورة عن أية مبالغ جنبت لقاء المخاطر البنكية العامة مثل: الخسائر المستقبلية، والمخاطر غير المنظورة الأخرى أو الأمور الطارئة، أي مبلغ دائن ناشئ عن تخفيض، لهذه المبالغ يؤدي إلى زيادة الأرباح المدورة ولا يدخل في تحديد صافي ربح أو خسارة الفترة، و الإفصاح إن إجمالي مبلغ الالتزامات المضمونة، وعن طبيعة الأصول المرهونة كضمان وقيمتها المسجلة، كما يتوجب على البنك أن يُفصح عن أي نشاطات أمانة هامة لديه وأن يعطي مؤشراً على مدى هذه النشاطات في القوائم المالية نظراً للالتزامات المحتملة التي قد تتجم عن البنك في واجبات الأمانة، و يتوجب على البنك إظهار قائمة التدفق النقدي التدفقات النقدية خلال الفترة مُصنفة حسب النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية، و يتفق أفراد العينة على انه يعتبر مبلغ التدفقات النقدية الناشئ عن النشاطات التشغيلية مؤشراً أساسياً عن المدى الذي ساهمت به عمليات البنك في توليد تدفقات نقدية كافية لسداد الديون، والحفاظ على القدرة التشغيلية للبنك. ودفع أرباح الأسهم، والقيام باستثمارات جديدة بدون اللجوء لمصادر تمويل خارجية، و يتوجب على البنك الإفصاح عن التدفقات النقدية الناشئة عن النشاطات الاستثمارية لأن هذه التدفقات النقدية تمثل مدى ما يدفع من نفقات على الموارد التي تستخدم في توليد دخل وتدفقات نقدية مستقبلية، و الإفصاح المستقل عن التدفقات

النقدية الناشئة عن النشاطات التمويلية حيث أنه مفيد في التنبؤ بمطالبات مقامي رأس المال في التدفقات النقدية المستقبلية.

جدول رقم (٧) تبين النسبة المئوية لبدائل كل فقرة وكذلك المتوسط الحسابي والوزن النسبي وقيمة t ومستوى الدلالة لكل فقرة في المجال الأول من الاستبانة

المجال	الرقم	مواقع بشدة %	مواقع %	مخالف %	غير مواقع %	معدل مواقع بشدة %	المتوسط الحسابي من (٥)	الوزن النسبي	القيمة	مستوى المنهجية
المجال الأول: تبين العلاقة بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبسبب تطبيق معايير المحاسبة الدولية	١	٢٢,٩	٦٠,٠	١١,٤	٥,٧	٠,٠٠	٤,٠٠	80.0	٧,٧١٤	٠,٠٠٠
	٢	٣٧,١	٤٥,٧	٨,٦	٨,٦	٠,٠٠	٤,١١	82.2	٧,٣٢٤	٠,٠٠٠
	٣	٠,٠٠	٢٢,٩	٦٥,٧	١١,٤	٠,٠٠	٣,١١	62.2	١,١٦٠	٠,٢٥٤
	٤	٣٧,١	٤٨,٦	٥,٧	٨,٦	٠,٠٠	٤,١٤	82.8	٧,٦٩٠	٠,٠٠٠
	٥	٢٨,٦	٤٥,٧	١٤,٣	١١,٤	٠,٠٠	٣,٩١	78.2	٥,٦٨٨	٠,٠٠٠
	٦	٢٨,٦	٥٤,٣	١١,٤	٥,٧	٠,٠٠	٤,٠٦	81.2	٧,٧٩٥	٠,٠٠٠
	٧	٦٢,٩	٢٥,٧	١١,٤	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٥١	90.2	١٢,٧٦٦	٠,٠٠٠
	٨	٦٠,٠	٢٢,٩	٨,٦	٨,٦	٠,٠٠	٤,٣٤	86.8	٨,٢٠٤	٠,٠٠٠
	٩	٤٢,٩	٤٨,٦	٨,٥	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٣٤	86.8	١٢,٤٣١	٠,٠٠٠
	١٠	٦٨,٦	٢٥,٧	٥,٧	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٦٣	92.6	١٦,١٠٣	٠,٠٠٠
	١١	٤٢,٩	٥١,٤	٥,٧	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٣٧	87.4	١٣,٥٦١	٠,٠٠٠
	١٢	٢٥,٧	٦٢,٩	١١,٤	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,١٤	82.8	١١,٢٤٨	٠,٠٠٠
	١٣	٧٤,٣	١١,٤	١٤,٣	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٦٠	92.0	١٢,٨٦٧	٠,٠٠٠
	١٤	٤٨,٦	٤٠,٠	٨,٦	٢,٩	٠,٠٠	٤,٣٤	86.8	١٠,٣٨٨	٠,٠٠٠
	١٥	٠,٠٠	٢,٩	٤٠,٠	٢٨,٦	٢٨,٦	٢,١٧	43.4	٥,٥٠-	٠,٠٠٠
	١٦	٢٨,٦	٦٠,٠	١١,٤	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,١٧	83.4	١١,٢٢٠	٠,٠٠٠
	١٧	٦٨,٦	٢٢,٩	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٦٠	92.0	١٤,٥٤٥	٠,٠٠٠
	١٨	٣٧,١	٤٨,٦	٨,٦	٥,٧	٠,٠٠	٤,١٧	83.4	٨,٤٣١	٠,٠٠٠
	١٩	٥٤,٣	٣١,٤	٥,٧	٥,٧	٢,٩	٤,٢٩	85.8	٧,٤٨٢	٠,٠٠٠
	٢٠	٨٠,٠	١١,٤	٥,٧	٢,٩	٠,٠٠	٤,٦٩	93.8	١٣,٨٨٤	٠,٠٠٠
	٢١	٢٥,٧	٥١,٤	٨,٦	١٤,٣	٠,٠٠	٣,٨٩	77.8	٥,٤٤٠	٠,٠٠٠
	٢٢	٠,٠٠	١٤,٣	٥٧,١	٢٥,٧	٢,٩	٢,٨٣	56.6	١,٤٣-	٠,١٦٠
	٢٣	٠,٠٠	٠,٠٠	٧١,٤	١٤,٣	١٤,٣	٢,٥٧	51.4	٣,٤٣-	٠,٠٠٢
	٢٤	٠,٠٠	٠,٠٠	٦٢,٩	٢٨,٦	٨,٦	٢,٥٤	50.8	٤,١١-	٠,٠٠٠
	٢٥	٥٤,٣	٤٠,٠	٥,٧	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٤٩	89.8	١٤,٣٥٧	٠,٠٠٠

المجال	الفرقة	مؤاقي بحدثة %	مؤاقي %	مستطو %	مؤو مؤاقي %	مؤو مؤاقي بحدثة %	مؤو مؤاقي (٢)	مؤو مؤاقي	قؤمة t	مستوؤ المؤوؤة
	٢٦	٢٨,٦	٦٢,٦	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٢٠	84.0	١٢,١٥٤	٠,٠٠٠
	٢٧	٦٢,٩	٢٨,٦	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٥٤	90.8	١٣,٨٨٨	٠,٠٠٠
	٢٨	٣٧,١	٥,٧	٥٧,١	٠,٠٠	٠,٠٠	٣,٨٠	76.0	٤,٩٠٩	٠,٠٠٠
	٢٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٤٢,٩	٤٢,٩	١٤,٣	٢,٢٩	45.8	٥,٩٥-	٠,٠٠٠
	٣٠	٧٧,١	١٤,٣	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٦٩	93.8	١٥,٨٠٢	٠,٠٠٠
	٣١	٥٤,٣	٣٧,١	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٤٦	89.2	١٣,١١٧	٠,٠٠٠
	٣٢	٣٧,١	٥٤,٣	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٢٩	85.8	١٢,٢٣٤	٠,٠٠٠
	٣٣	٤٨,٦	٤٢,٩	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٤٠	88.0	١٢,٧٢٧	٠,٠٠٠
المعدل العام لفرقات المجال الأول										٠,٠٠٠
٣,٩٩										٧٩,٨
٣٧,٥٦٤										٢,٠٤

قيمة t الجدولية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ ودرجة حرية ٣٤ تساوي ٢,٠٤

كما يتضح من جدول رقم (٧) أن المعدل العام لفرقات المجال الأول يساوي ٣,٩٩ وقيمة t المحسوبة تساوي ٣٧,٥٦٤ وهي أكبر من قيمة t الجدولية وكذلك مستوى المعنوية أقل من ٠,٠٥ مما يجعلنا نرفض الفرضية العدمية أي انه توجد علاقة ايجابية بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية عند مستوى معنوية ٠,٠٥

#### الفرضية الثانية:

"لا توجد علاقة بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية عند مستوى معنوية ٠,٠٥".

لفحص هذه الفرضية استخدم الباحثين اختبار T للعينة الواحدة (One Sample T test) ، والنتائج موضحة في جدول رقم (٨) كالتالي:

يتبين من جدول رقم (٨) أن الفقرتان (١٦، ١٩) كانت آراء العينة فيهما محايد حيث بلغ مستوى المعنوية لكل منهما قيمة أكبر من ٠,٠٥.

كما يبين جدول رقم (٨) أيضا أن الفقرتان (٤، ١٥) كانت آراء أفراد العينة فيها سلبية حيث كانت قيمة  $t$  المحسوبة لكل منهما أقل من قيمة  $t$  الجدولية بمعنى يتفق آراء العينة على أن سلطة النقد الفلسطينية ليس لها الحق أن تمارس التفتيش على جميع الدفاتر والسجلات والنوائق والمستندات والحسابات والصناديق والخزائن مع كل ما تتطلبه من معلومات من البنوك العاملة في قطاع غزة، و لا يتوجب على البنك الإفصاح عن أية تركيزات هامة لأصوله والتزاماته وكذلك البنود خارج الميزانية إما على أساس المناطق الجغرافية أو على أساس العملاء أو على أساس القطاعات الصناعية حسب ظروف البنك.

أما باقي الفقرات في جدول رقم (٨) فهي ايجابية حيث كانت قيمة  $t$  المحسوبة لكل فقرة أكبر من قيمة  $t$  الجدولية بمعنى أن أفراد العينة يتفقون على أن تقوم سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على تحليل وتقييم وتسجيل عمليات البنوك وفي إعداد جميع حساباتها الختامية وقوائمها المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية، و تمارس سلطة النقد الفلسطينية الرقابة على البنوك وذلك للتأكد من سلامة مراكزها المالية ونتائج أعمالها وتدفعاتها النقدية، و أن تمارس الرقابة على مدى تقييد البنوك العاملة في قطاع غزة بأحكام القانون والأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة بهذا الشأن، و إذا خالف أحد البنوك المرخصة أحكام القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧ أو نظامه الأساسي، أن يوجه إليه التوبيخ، أو تخفيض التسهيلات المتعلقة بالتسليف الممنوحة له أو تعليقها، وذلك بعد سماع إيضاحات البنك المعنى، و تقوم سلطة النقد الفلسطينية بتعيين مراقب مؤقت للإشراف على سير أعماله، و تقوم سلطة النقد الفلسطينية بجل مجلس إدارة البنك المخالف وتعيين مفوض لإدارته تمهيدا لاختيار مجلس إدارة جديد، وان يكون لسلطة النقد الفلسطينية صلاحية تحديد الاحتياطي الإلزامي للبنوك بناء على أنظمة وتعليمات تحدد نسبة الاحتياطي، يودع الاحتياطي الإلزامي لدى سلطة النقد الفلسطينية وفقا للنظام الصادر بهذا الشأن، يحدد نسبة الاحتياطي الإلزامي التي تستند على حجم العوائد والأموال المقترضة، و يتوجب على البنوك أن تعرض قائمة الدخل على أساس وضع جميع بنود الإيرادات والمصروفات في مجموعات حسب طبيعتها، كما يجب أن تفصح عن مبالغ الأنواع الرئيسية للإيرادات

والمصرفيات، و يتوجب ألا يتم المقاصة بين بنود الإيرادات وبنود المصرفيات والأصول والالتزامات التي يتم إجراء المقاصة بينها. وفقاً للفقرة (٢٣) من المعيار رقم (٣٠)، و يتوجب على البنك عرض الميزانية العمومية على أساس تجميع بنود الأصول والالتزامات مبوبة حسب طبيعتها وتدرجها بترتيب يعكس درجة سيولتها، و عدم إجراء مقاصة بين قيمة أصل والتزام يظهر في الميزانية العمومية خلال طرح التزام أو أصل آخر منه، و الإفصاح عن الظروف المحتملة والارتباطات مثل فتح الاعتمادات المستندية، وإصدار خطابات الضمانات للعملاء، و عقود مبادلة العملات الأجنبية، و الإفصاح عن إجمالي مبالغ الالتزامات المضمونة بأصول، و طبيعة الأصول المرهونة كضمان مقابل تلك الالتزامات وقيمتها الدفترية في تاريخ الميزانية العمومية، كما يتفق أفراد العينة على أن تضع سلطة النقد الفلسطينية الأنظمة والتعليمات المنظمة لسرية الحسابات للبنوك، و لتبادل البنوك للمعلومات والبيانات المتعلقة بمديونية العملاء، و التسهيلات المقررة الممنوحة لهم بما يكفل سريتها و يضمن توافر البيانات اللازمة لسلامة منح الائتمان المصرفي، كما يتوجب على سلطة النقد إبلاغ البنوك بضرورة تقديم صورة من كل تقرير يتم إرساله للمساهمين عن أعمالها وذلك خلال أسبوع من تاريخ إرساله إلى المساهمين، و صورة عن محضر كل جمعية عمومية وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ انعقاد الجمعية العمومية العادية أو غير العادية، و يتوجب على كل بنك بعد موافقة سلطة النقد على حساباته الختامية و إتباع الإجراءات الواردة في القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧، أن ينشرها مع تقرير مراجع الحسابات في صحيفتين يوميتين على الأقل تصدران في فلسطين في موعد لا يتجاوز نهاية شهر يونيه (حزيران) من العام التالي لإعداد تلك الحسابات، و أن يقدم إلى سلطة النقد التقارير والكشوفات المالية، و أية بيانات و إيضاحات أخرى، عن أعماله و أعمال الجهات التابعة له بصورة دورية وفقاً للقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧.

جدول رقم (٨) تبين النسبة المئوية لبدائل كل فقرة وكذلك المتوسط الحسابي والوزن النسبي وقيمة t ومستوى الدلالة لكل فقرة في المجال الثاني من الاستبانة

المجال	الفقرة	موافق بشدة %	موافق %	محايد %	غير موافق %	غير موافق بشدة %	المتوسط الحسابي من (٥)	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى المعنوية
المجال الثاني: يبين العلاقة بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية	١	٦٢,٩	٢٥,٧	١١,٤	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٥١	90.2	١٢,٧٦٦	٠,٠٠٠
	٢	٤٠,٠	٥١,٤	٥,٧	٢,٩	٠,٠٠٠	٤,٢٩	85.8	١٠,٧١٢	٠,٠٠٠
	٣	٤٠,٠	٥١,٤	٥,٧	٢,٩	٠,٠٠٠	٤,٢٩	85.8	١٠,٧١٢	٠,٠٠٠
	٤	٠,٠٠	٢,٩	٥٤,٣	٢٨,٦	١٤,٣	٢,٤٦	49.2	٤,١١٧-	٠,٠٠٠
	٥	٦٨,٦	٢٢,٩	٨,٦	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٦٠	92.0	١٤,٥٤٥	٠,٠٠٠
	٦	٢٨,٦	٦٢,٩	٨,٦	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٢٠	84.0	١٢,١٥٤	٠,٠٠٠
	٧	٥٤,٣	٣٧,١	٨,٥	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٤٦	89.2	١٣,١١٧	٠,٠٠٠
	٨	٤٨,٦	٤٢,٩	٨,٥	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٤٠	88.0	١٢,٧٢٧	٠,٠٠٠
	٩	٤٢,٩	٥١,٤	٥,٧	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٣٧	87.4	١٣,٥٦١	٠,٠٠٠
	١٠	٤٠,٠	٥١,٤	٨,٦	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٣١	86.2	١٢,٣٢٠	٠,٠٠٠
	١١	٢٨,٦	٦٢,٩	٨,٦	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٢٠	84.0	١٢,١٥٤	٠,٠٠٠
	١٢	٦٥,٧	٢٢,٩	٨,٦	٢,٩	٠,٠٠٠	٤,٥١	90.2	١١,٤٧٠	٠,٠٠٠
	١٣	٤٠,٠	٤٨,٦	١١,٤	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٢٩	85.8	١١,٣٩٨	٠,٠٠٠
	١٤	٤٢,٩	٢٨,٦	١٤,٣	١٤,٣	٠,٠٠٠	٤,٠٠	80.0	٥,٤٥٤	٠,٠٠٠
	١٥	٠,٠٠	٢,٩	٧٧,١	١٤,٣	٥,٧	٢,٧٧	55.4	٢,٢٦٠-	٠,٠٣٠
	١٦	١٤,٣	١٤,٣	١٤,٣	١٤,٣	٥٧,١	٢,٨٦	57.2	٠,٧٤١-	٠,٤٦٤
	١٧	١٤,٣	٤٢,٩	٤٢,٩	٤٢,٩	٠,٠٠٠	٣,٧١	74.2	٥,٩٥١	٠,٠٠٠
	١٨	٥٧,١	١٤,٣	١٤,٣	١٤,٣	١٤,٣	٤,١٤	82.8	٥,٩٥٤	٠,٠٠٠
	١٩	٠,٠٠	٢٢,٩	٦٨,٦	٢٢,٩	٨,٦	٣,١٤	62.8	١,٥٣٧	٠,١٣٤
	٢٠	٦٠,٠	٢٥,٧	١٤,٣	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٤٦	89.2	١١,٦٢٨	٠,٠٠٠
	٢١	٦٢,٩	٢٢,٩	١٤,٣	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٤٩	89.8	١١,٨٣٨	٠,٠٠٠
	٢٢	٤٢,٩	٤٨,٦	٨,٦	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٣٤	86.8	١٢,٤٣١	٠,٠٠٠
	٢٣	٧١,٤	٢٠,٠	٨,٦	٠,٠٠٠	٠,٠٠٠	٤,٦٣	92.6	١٤,٩٢٤	٠,٠٠٠
المعدل العام ل فقرات المجال الثاني										
							٤,٠٦٢	٨١,٢	٤٠,٣٣١	٠,٠٠٠

قيمة t الجدولية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ ودرجة حرية ٣٤ تساوي ٢,٠٤

ويبين جدول رقم (٨) أيضا أن المعدل العام لفقرات المجال الثاني يساوي ٤,٠٦٢ وقيمة t المحسوبة تساوي ٤٠,٣٣١ ومستوى الدلالة اقل من ٠,٠٥ مما يجعلنا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة أي انه توجد علاقة ايجابية بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في قوائمها المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ .

### الفرضية الثالثة:

"لا يوجد علاقة بين مراعاة المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة العرض والإفصاح في القوائم المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية عند مستوى دلالة ٠,٠٥"

جدول رقم (٩) أن آراء العينة في الفقرات (١١، ١٨، ٢٢، ٣٠) كانت محايدة حيث بلغت مستوى المعنوية لكل منهما اكبر من ٠,٠٥ .

كما يبين جدول رقم (٩) أيضا أن آراء أفراد العينة في الفقرة رقم (٢٦) كانت سلبية حيث كانت قيمة t المحسوبة لتلك الفقرة اقل من قيمة t الجدولية والتي تبلغ ٢,٠٤ عند درجة حرية ٣٤، بمعنى يجمع أفراد العينة على انه غير مطلوب من المراجع الخارجي التأكيد من أن إدارة البنك قد قامت بالإفصاح عن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وطبيعة هذه العلاقة ونوعها وعناصرها الضرورية.

أما باقي فقرات المجال الثالث في جدول رقم (٩) فهي ايجابية حيث كانت قيمة t المحسوبة لكل فقرة اكبر من قيمة t الجدولية ، بمعنى أن أفراد العينة يتفقون على انه يتم حصول المراجع الخارجي عن خطاب تمثيل من إدارة البنك بأنها مسؤولة عن إعداد وعرض القوائم المالية وأنها تضمن صحتها ودقتها وخلوها من الأخطاء الجوهرية، و أن يقوم المراجع الخارجي بمراعاة القوانين والتشريعات المعمول بها في القطر عند مراجعة القوائم المالية للبنك، و أن يتأكد من كفاية النظام المحاسبي للبنك وأنه يؤدي إلى استخراج مركزه المالي ونتائج أعماله وتدفقاته النقدية في نهاية العام المالي بصدق وعدالة، و من كفاية نظام الرقابة الداخلية المطبق في البنك وأن هذا النظام يمنع من وقوع أخطاء جوهرية في القوائم المالية، و من إفصاح إدارة

البنك عن السياسات المحاسبية وطريقة اختيارها وتطبيقها حتى تكون القوائم المالية مستوفية لشروط ومتطلبات معايير المحاسبة الدولية، و من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية مناسبة لمستخدمي القوائم المالية من أجل اتخاذ قراراتهم الضرورية، و من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية موثوق بها وأنها معروضة بطريقة عادلة وصادقة للمركز المالي ونتائج الأعمال والتدفقات النقدية، و من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية تعكس العمليات والأحداث وليس فقط الشكل القانوني، و من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية محايدة وبعيدة عن التحيز، و من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية مكتملة من جميع النواحي الجوهرية والهامة، و يجب على المراجع الخارجي أن يتأكد أن إعداد وتبويب القوائم المالية قد تم بطريقة متجانسة من فترة إلى أخرى، و يتأكد من استخدام أساس الاستحقاق عند إعداد قائمة الدخل وقائمة المركز المالي، ويتأكد من استخدام الأساس النقدي عند إعداد قائمة التدفق النقدي، و يتأكد من إدارة البنك قد قامت بالإفصاح في قائمة الدخل على أساس وضع جميع بنود الإيرادات والمصروفات في مجموعات حسب طبيعتها، و يتأكد من أن إدارة البنك لم تقم بعمل مقاصة بين بنود الإيرادات وبنود المصروفات، و يتأكد من عدم إجراء مقاصة بين قيمة أصل أو التزام يظهر في الميزانية العمومية خلال طرح التزام أو أصل آخر منه، و يتأكد من إفصاح إدارة البنك عن الأمور الطارئة والارتباطات والتي لها تأثير هام على درجة المخاطر مثل فتح الاعتمادات المستندية، وخطابات الضمانات للعملاء، و عقود مبادلة العملات الأجنبية، ويتأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإفصاح عن تحليل الأصول والالتزامات على أساس تصنيفها في مجموعات استحقاق على أساس الفترة المتبقية لتاريخ الميزانية وحتى تواريخ الاستحقاق المتعاقد عليه، و يتوجب على المراجع الخارجي التأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإفصاح عن خسائر القروض والسلفيات، و التأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإفصاح عن أية مبالغ تم تجنبها لمواجهة المخاطر البنكية العامة بما في ذلك الخسائر المستقبلية والمخاطر غير المنظورة الأخرى أو الظروف المحتملة، و التأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإفصاح عن إجمالي مبالغ الالتزامات المضمونة بأصول وطبيعة الأصول المرهونة كضمان مقابل تلك الالتزامات وقيمتها الدفترية في تاريخ الميزانية العمومية، و الاعتماد في عمله على الأحكام والشروط التي تنظم أعمال مهنة المراجعة والتقييد في عمله وفقا لمعايير المراجعة الدولية، و التقيد في عمله لدى البنك بالسرية التامة وعدم إفشاء المعلومات التي حصل عليها بحكم



عمله ولو بعد انتهاء مهمته في البنك المعني، و يتوجب على المراجع الخارجي تقديم تقرير سنوي للجمعية العمومية للبنك يبين فيه أن مراجعته لأعمال البنك وحساباته قد تمت وفقا لمعايير المراجعة الدولية، وأن البيانات المالية للبنك في رأيه تعبر بصورة عادلة عن مركزه المالي بتاريخ الميزانية العمومية وعن نتائج أعماله وتدقيقاته النقدية عن ذلك التاريخ وفقا لمعايير المحاسبة الدولية، و تزويد مجلس إدارة البنك بتقرير مفصل بشأن أي مواطن ضعف في أنظمة المحاسبة والرقابة الداخلية وأي أمور أخرى تستدعي انتباهه خلال عملية المراجعة، و تزويد سلطة النقد الفلسطينية بنسخ من أي تقارير يقدمها للبنك في إطار مهمته التدقيقية التي عين من أجلها والتي قد تطلبها سلطة النقد، و مطلوب من المراجع الخارجي الإدلاء بالبيانات والإيضاحات التي تراها سلطة النقد لازمة لعملها في الرقابة على البنك.

**جدول رقم (٩) تبين النسبة المئوية لبدائل كل فقرة وكذلك المتوسط الحسابي والوزن النسبي وقيمة t ومستوى الدلالة لكل فقرة في المجال الثالث من الاستبانة**

المجال	الفقرة	موافق بشدة %	موافق %	مخالف %	غير موافق بشدة %	متوسط النسبة من (٥)	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى المعنوية
المجال الثالث: المالية المشابهة العرض والإفصاح في التوائم المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية	١	٤٢,٩	٤٢,٩	١٤,٣	٠,٠٠	٤,٢٩	85.8	١٠,٧١٢	٠,٠٠٠
	٢	٣٧,١	٥١,٤	٨,٦	٢,٩	٤,٢٣	84.6	٩,٩٤٢	٠,٠٠٠
	٣	٣٧,١	٥١,٤	١١,٤	٠,٠٠	٤,١٤	82.8	٧,٤١٣	٠,٠٠٠
	٤	٤٢,٩	٢٨,٦	١٤,٣	١٤,٣	٤,٠٠	80.0	٥,٤٥٤	٠,٠٠٠
	٥	٢٨,٦	٢٨,٦	١٤,٣	٢٨,٦	٣,٥٧	71.4	٢,٨٢٨	٠,٠٠٠
	٦	٤٢,٩	٥١,٤	٥,٧	٠,٠٠	٤,٣٧	87.4	١٣,٥٦١	٠,٠٠٠
	٧	١٤,٣	٤٢,٩	٤٢,٩	٠,٠٠	٣,٧١	74.2	٥,٩٥١	٠,٠٠٠
	٨	٤٢,٩	٤٢,٩	١٤,٣	٠,٠٠	٣,٧١	74.2	٣,٥٨٩	٠,٠٠٠
	٩	٥٧,١	٣٧,١	٥,٧	٠,٠٠	٤,٥١	90.2	١٤,٦٣٣	٠,٠٠٠
	١٠	١٤,٣	٤٢,٩	٤٠,٠	٢,٩	٣,٦٩	73.8	٥,٣٥١	٠,٠٠٠
	١١	٤٠,٠	٠,٠٠	٣١,٤	١٤,٣	٣,٣٧	67.4	١,٤٦٨	٠,١٥١
	١٢	٧٤,٣	١١,٤	١٤,٣	٠,٠٠	٤,٦٠	92.0	١٢,٨٦٧	٠,٠٠٠
	١٣	٧٤,٣	١٤,٣	١١,٤	٠,٠٠	٤,٦٣	92.6	١٣,٩٧٠	٠,٠٠٠
	١٤	٢٨,٦	٦٠,٠	١١,٤	٠,٠٠	٤,١٧	83.4	١١,٢٢٠	٠,٠٠٠
	١٥	٦٨,٦	٢٢,٩	٨,٦	٠,٠٠	٤,٦٠	92.0	١٤,٥٤٥	٠,٠٠٠

المجال	الفقرة	موافق بشدة %	موافق %	محايد %	غير موافق بشدة %	غير موافق %	المتوسط الحصلي من (٥)	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى المعنوية
	١٦	٤٢,٩	٤٨,٦	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٣٤	86.8	١٢,٤٣١	٠,٠٠٠
	١٧	٤٠,٠	٥١,٤	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٣١	86.2	١٢,٣٢٠	٠,٠٠٠
	١٨	٤٢,٩	٠,٠٠	١٤,٣	٤٢,٩	٠,٠٠	٣,٤٣	68.6	١,٧٨٥	٠,٠٨٣
	١٩	٢٨,٦	٢٨,٦	٣٧,١	٥,٧	٠,٠٠	٣,٨٠	76.0	٥,٠٧٢	٠,٠٠٠
	٢٠	٥١,٤	٤٠,٠	٨,٥	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٤٣	88.6	١٢,٩١٠	٠,٠٠٠
	٢١	٢٨,٦	٥٧,١	١١,٤	٢,٩	٠,٠٠	٤,١١	82.2	٩,١٧٧	٠,٠٠٠
	٢٢	٢٨,٦	٢٨,٦	٠,٠٠	٤٢,٩	٠,٠٠	٣,٤٣	68.6	١,٩٣٢	٠,٠٦٢
	٢٣	٢٨,٦	٢٢,٩	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٢٠	84.0	١٢,١٥٤	٠,٠٠٠
	٢٤	٤٢,٩	٤٨,٦	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٣٤	85.8	١٢,٤٣١	٠,٠٠٠
	٢٥	٦٠,٠	٣١,٤	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٥١	84.6	١٣,٦٠٥	٠,٠٠٠
	٢٦	٠,٠٠	٥,٧	٥١,٤	٢٨,٦	١٤,٣	٢,٤٩	82.8	٣,٧٢-	٠,٠٠١
	٢٧	٥٤,٣	٣٧,١	٨,٦	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٤٦	80.0	١٣,١١٧	٠,٠٠٠
	٢٨	٧٧,١	١١,٤	١١,٤	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٦٦	71.4	١٤,٣٤٣	٠,٠٠٠
	٢٩	٥١,٤	٤٢,٩	٥,٧	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٤٦	87.4	١٤,١١٣	٠,٠٠٠
	٣٠	١٤,٣	١٤,٣	٥٧,١	٠,٠٠	١٤,٣	٣,١٤	74.2	٠,٧٤١	٠,٤٦٤
	٣١	٦٠,٠	١٧,١	٢٢,٩	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٣٧	74.2	٩,٦٢٣	٠,٠٠٠
	٣٢	٥٧,١	٣٧,١	٥,٧	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٥١	90.2	١٤,٦٣٣	٠,٠٠٠
	٣٣	٤٢,٩	٥٧,١	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٠	٤,٤٣	73.8	١٦,٨٣٣	٠,٠٠٠
المعدل العام لفقرات المجال الثالث										
							٤,٠٦١	٨٦,٨	٥٥,٤١٨	٠,٠٠٠

قيمة t الجدولية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ ودرجة حرية ٣٤ تساوي ٢,٠٤

كذلك يبين جدول رقم (٩) أن المعدل العام لفقرات المجال الثالث يساوي ٤,٠٩١ وقيمة t المحسوبة تساوي ٥٥,٤١٨ ومستوى المعنوية اقل من ٠,٠٥، مما يجعلنا نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة أي انه توجد علاقة ايجابية بين مراعاة المراجعون القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة العرض والإفصاح في القوائم المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية عند مستوى دلالة ٠,٠٥

## النتائج والتوصيات:- (Results & Recommendations)

### (Results)

### النتائج:-

- إن الأخذ بنظام العولمة منذ بداية القرن الحادي والعشرين، سيترتب عليها آثاراً جوهرية على أسواق السلع والخدمات، وستنتج أشكالاً جديدة من المنافسة تنقل الاهتمام في هذه الأسواق من التركيز على عنصر الكم إلى التركيز على عنصر النوع.
- إن التقدم المستمر والمضطرد في مجال تكنولوجيا المعلومات وما يترتب عليه من تغير دراماتيكي في عالم الاتصالات، سيؤدي إلى تعاظم أهمية نظم المعلومات بما فيها نظم المعلومات المحاسبية.
- إن الآثار الاقتصادية التي ستترتب على عولمة أسواق السلع والخدمات ستزيد من أهمية وظيفة المحاسبة ومراجعة الحسابات ومن ثم ارتقاء النظرة الاجتماعية للمحاسبين والمراجعين، باعتبارهم مستشارين وليس مجرد معدي بيانات.
- إن المحاسبة تلعب دوراً كبيراً في تجهيز البيانات المالية لأغراض تحويل المشروعات الحكومية إلى شركات مساهمة خاصة، كما أن المراجعة لاتخاذها كأساس لعمل المقارنات بقدر كبير من الموضوعية.
- إن تطبيق معايير المراجعة الدولية أو الاستعانة بها في إصدار معايير محلية بعد إجراء التعديلات عليها يؤدي إلى تخفيف احتمالات حدوث المشاكل المتوقعة عند مراجعة القوائم المالية الموحدة للشركات متعددة الجنسيات.
- إن معايير المراجعة الدولية تحث المراجع الخارجي على التعاون مع مجلس الإدارة والأخذ بعين الاعتبار بجميع المسائل والقضايا التي تؤثر على اهتمامه وحسه المهني حيث أنه عمله متصل مباشرة بخدمة المستخدمين الخارجيين.

## التوصيات:-

### (Recommendations)

- يجب على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة أن تلتزم بتطبيق معايير المحاسبة الدولية عند إعداد وعرض القوائم المالية لها، كما يجب على المراجعين القانونيين مراعاة تطبيق معايير المراجعة الدولية عند مراجعة تلك القوائم.
- يجب على مراقبي سلطة النقد الفلسطينية مراقبة التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية خاصة المعيار رقم (١)، والمعيار رقم (٣٠).
- يجب على جمعية مدققي الحسابات وجمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية أن تقوم بفتح برامج تدريب عملي تطبيقي لمعايير المحاسبة والمراجعة الدولية والأخذ منها بما تتطلبه البيئة المحلية وظروفها وهذا التأييد ينطوي على المزايا المتعددة التي سترتب على الالتزام بها، بما فيها ميزة توفر شروط القبول الدولي العام للبيانات المالية المنشورة التي تصدرها الشركات والبنوك الفلسطينية مع توفير الفرصة لانضمام دولة فلسطين إلى منظمة التجارة العالمية.
- يجب إعادة النظر في البرامج التعليمية ووسائل التدريس في الجامعات الفلسطينية وإبلاء عناية كبيرة لتنمية مهارات المهنيين وتدريبهم لتساهم إيجاباً في تطبيق المراجعين لمعايير المراجعة الدولية.

المراجع العلمية:-  
(أ) المراجع العربية:-

٠١	السعودي، منذر (١٩٩٢)، "التخاضية والأسباب التي أدت إلى نشوئها"، مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد (٧٤)، سبتمبر-أكتوبر ١٩٩٢، ص. ٣٠-٢٤.
٠٢	جربوع، يوسف محمود، وحلس، سالم عبدالله (٢٠٠١)، "عرض القوائم المالية"، المحاسبة الدولية مع التطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية"، الطبعة الأولى، فبراير ٢٠٠١، ص. ١٤-١٥، مكتبة الطالب الجامعي، الجامعة الإسلامية، غزة- فلسطين.
٠٣	بيتر ويسيل (١٩٩١)، "دور الأمم المتحدة في وضع الأصول والمعايير الدولية للمحاسبة والمراجعة"، مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد (٦١)، فبراير ١٩٩١، ص. ٢٤-٢٦.
٠٤	توفيق، محمد شريف (١٩٨٧)، "رؤية مستقبلية نحو المحاور الرئيسية لتطوير بناء المعايير المحاسبية في المملكة العربية السعودية"، مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض، العدد (٥٥)، سبتمبر ١٩٨٧، ص. ١٦٧-٢٣٥.
٠٥	عثمان، الأميرة إبراهيم (١٩٨٩)، "دراسة نظرية تحليلية لفعالية توحيد المعايير المحاسبية على المستوى الدولي"، مجلة معهد الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض، العدد (٦٤)، ١٩٨٩، ص. ٧٥-١٠٧.
٠٦	الوابل، وابل بن علي (١٩٩٠)، "أسلوب بناء المعايير المحاسبية"، (التجربة السعودية)، مجلة جامعة الملك سعود، مجلد (٢)، العلوم الإدارية، ١٩٩٠، ص. ٣٣٩-٣٦٢.
٠٧	مطر، محمد عطية (١٩٩٧)، "الالتزام بمعايير المحاسبة والتدقيق

	الدولية كشرط لانضمام الدول إلى منظمة التجارة العالمية"، مجلة دراسات استراتيجية، العدد (١٨)، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، ص. ٥٧-٩.
٠٨	دهمش، نعيم حسني (١٩٩٦)، "أثر تطبيق معايير المحاسبة والتدقيق الدولية في الدول ذات الاقتصاد النامي"، مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد (٩٥)، آذار- نيسان، ١٩٩٦، ص. ٦.
٠٩	مطر، محمد عطية (١٩٩٧)، "المحاسبة وتحديات القرن الحادي والعشرين"، مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد (٧٤)، سبتمبر- أكتوبر ١٩٩٢، ص. ١٨-١٩.
١٠	السعودي، منذر (١٩٩٢)، "التخصية والأسباب التي أدت إلى نشوئها"، مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد (١٠١)، حزيران ١٩٩٧، ص. ١٨-١٩.
١١	منصور، داليا علي محمد (٢٠٠٣)، "تطبيق المعايير الدولية للمراجعة عند مراجعة حسابات المصارف التجارية- دراسة تطبيقية على مراجعي المصارف التجارية بالجمهورية العظمى، وهي رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قاريونس، الجماهيرية الليبية العظمى.
١٢	روبرت روسي (١٩٩٩)، "خدمات جديدة للمدققين ونحن على أبواب الألفية الثالثة، مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد (١١٠)، الربع الثاني ١٩٩٩، ص. ٢٧-٢٩.
١٣	محمود، سمير عبد الغني (١٩٩٩)، "دراسة تحليلية لمعايير المراجعة الدولية من حيث النطاق والخصائص والأهداف"، مجلة الإدارة العامة، الإدارة العامة للبحوث، الرياض، العدد (٦٣)، أغسطس ١٩٨٩، ص. ١٧٧-١٩٩.

(ب) المراجع الأجنبية:-

01	Gambling, T.E. (1974), "Social Accounting", George Allen and Unwin Ltd., London.
02	Rick Hays, Arnold Schilder, Roger Dassen and Philip Wallage, "Management Assertions and Audit Objectives", principles of Auditing: An International Perspective", 1998, Third Edition, P.P. 103-104.
03	International Accounting Standards (IAS-1), Paragraph 7-c, "Accounting Policies- Materiality, 1997,P.P. 70-71.
04	William C. Boynton and Walter G. Kell, "Auditor's Legal Liability Towards the Users of Financial Statements", "Modern Auditing, 1996, Sixth Edition, P.111.
05	International Accounting Standards, (IAS-1), Disclosures of Accounting Policies", 1999,P.69.
06	International Accounting Standards, (IAS-1) "Accounting Policies, Substance Over Form", 1999. P.P. 70-71.
07	International Accounting Standards, (IAS-1), Paragraphs (3-11), "Fundamental Accounting Assumptions- Going Concern", 1999,P. 69.
08	International Accounting Standards (IAS-1), Paragraph No. (3) "Fundamental Accounting Assumptions Consistency", 1999,P.P.69-70.
09	International Accounting Standards (IAS-1) Paragraph No. (7-A) "Accounting Policies- Prudence Uncertainties", 1999,P.70.
10	International Accounting Standards (IAS-1) Paragraph No. (7-C) "Fundamental Accounting Assumptions Accrual Basis", 1999,P.P.69-70.
11	International Accounting Standards (IAS-1) Paragraph No. (7-C) "Accounting Policies- Prudence- Materiality", 1999, P.P.70-71.

<b>12</b>	International Accounting Standards (IAS-30) "Income Statement presentation", 1999, P.103.
<b>13</b>	International Accounting Standards (IAS-30), "The Presentation of Current Assets and Current Liabilities", 1999,P.P.275-280.
<b>14</b>	International Accounting Standards (IAS-30), "Related Party Transaction", Paragraph No. (58), 1999, P.P.
<b>15</b>	Circular No. (13-D) on 4.2.1999 Issued by the Authority of Currency for the Banks Working in Palestine, Magazine currency Authority 8 <sup>th</sup> Edition, Feb., 2000.



الملاحق



**استبانة رقم (١)**  
**"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بالعرض والإفصاح في قوائمها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية"**

م	الإيضاحات	موافق بشدة ٥	موافق ٤	محايد ٣	غير موافق ٢	غير موافق بشدة ١
٠١	يلتزم البنك بمسئوليته عن إعداد القوائم المالية وأنها دقيقة وعادلة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية.					
٠٢	يلتزم البنك بعرض المعلومات المالية ومن ضمنها السياسات المحاسبية بطريقة عادلة وموثوق بها، وأن تكون قابلة للمقارنة، ويسهل فهمها.					
٠٣	يتوجب على البنك تطوير السياسات المحاسبية للتأكد من أن القوائم المالية مناسبة لمستخدمي القوائم المالية من أجل اتخاذ قراراتهم الضرورية.					
٠٤	يتوجب على البنك بأن تكون المعلومات المالية موثوق بها عن طريق أنها صادقة وعادلة عن المركز المالي ونتائج الأعمال والتدفقات النقدية.					
٠٥	يتوجب على البنك بأن تكون المعلومات المالية موثوق بها عن طريق أنها تعكس العمليات والأحداث وليس الشكل القانوني، وأنها محايدة وبعيدة عن التحيز، وأنها مكتملة من جميع النواحي الجوهرية والهامة.					
٠٦	يتوجب على إدارة البنك أن تقسم مدى قدرته على الاستمرار في مزاولة أعماله الاعتيادية خلال الفترة المنظورة القادمة.					
٠٧	يتوجب على إدارة البنك عند تبويب القوائم المالية أن تتم بطريقة متجانسة من فترة إلى أخرى وذلك لضمان سهولة المقارنة عبر السنوات.					
٠٨	يتوجب على إدارة البنك تسجيل العمليات المالية والأحداث عند وقوعها ويعترف بها وفقاً لأساس الاستحقاق المحاسبي.					
٠٩	يتوجب على إدارة البنك مراعاة مبدأ الأهمية النسبية عند إعداد القوائم المالية، بمعنى أن كل بند ذو أهمية من ناحية القيمة يجب أن يظهر في القوائم المالية مستقلاً.					
١٠	يتوجب على البنك أن يفصح عن كل من المصروفات والإيرادات في قائمة الدخل مثل مصروفات الفائدة والأعباء المتشابهة، مصروفات الرسوم والعمولات، إيرادات الفائدة، الدخل من أرباح الأسهم، الدخل من الرسوم والعمولات، المكاسب ناقصاً الخسائر الناشئة عن الأوراق المالية المتداولة، المكاسب ناقصاً الخسائر الناشئة عن الأوراق المالية الاستثمارية، المكاسب ناقصاً الخسائر الناشئة عن التعامل بعملات أجنبية.					
١١	يتوجب على البنك أن يفصح عن الإيرادات التشغيلية الأخرى في قائمة الدخل مثل: خسائر القروض والمضيق،					

				المصاريف الإدارية العامة، المصاريف التشغيلية الأخرى.
١٢				يتوجب على البنك أن يفصح في قائمة الدخل بشكل منفصل عن أنواع الدخل الرئيسية وهي إيرادات الفائدة، رسوم الخدمات، العمولات، نتائج التداول.
١٣				يتوجب على البنك أن يفصح في قائمة الدخل بشكل منفصل عن الأنواع الرئيسية للمصروفات وهي: مصروف الفائدة، العمولات، خسائر القروض، والدفوعات المقدمة، الأعباء المتعلقة بتخفيض القيمة المسجلة للاستثمارات، والمصاريف الإدارية العامة.
١٤				يتوجب على البنك أن يتم التقرير عن المكاسب والخسائر الناشئة بصورة منفصلة وعلى الأساس الصافي: بيع الأوراق المالية المتداولة، بيع الأوراق المالية الاستثمارية، التعامل مع العملات الأجنبية.
١٥				يتوجب على البنك الإفصاح في قائمة الدخل عن دخل الفائدة ومصروف الفائدة كل على حدة.
١٦				يتوجب على إدارة البنك الإفصاح حول متوسط معدلات الفائدة، متوسط الأصول التي تكسب فائدة، متوسط الالتزامات التي تدفع عليها فائدة، وإيداعات الحكومة والتسهيلات الائتمانية التي تمنحها الحكومة للبنوك.
١٧				يتوجب على إدارة البنك عرض الأصول والالتزامات في الميزانية العمومية حسب طبيعتها وبترتيب يعكس سيولتها النسبية.
١٨				يتوجب على البنك أن يفصح في الميزانية العمومية عن البنود التالية: النقدية والأرصدة لدى سلطة النقد الفلسطينية، سندات الخزينة، الأوراق المالية الحكومية، الإيداعات والقروض والسفقات المقدمة للبنوك الأخرى، إيداعات سوق المال الأخرى.
١٩				يتوجب على البنك أن يفصح في الميزانية العمومية عن البنود التالية: القروض والدفقات المقدمة للملاء، الأوراق المالية الاستثمارية، الإيداعات من بنوك أخرى، إيداعات أخرى من سوق المال، المبالغ المستحقة لمودعين آخرين، الكمبيالات والالتزامات الأخرى المثبتة بمستندات، الأموال المقترضة الأخرى.
٢٠				يتوجب على البنك أن يفصح بشكل منفصل عن الأرصدة لدى سلطة النقد الفلسطينية، الإيداعات لدى البنوك الأخرى.
٢١				يتوجب على البنك أن يفصح بشكل منفصل بين الودائع التي تم الحصول عليها من خلال شهادات الإيداع وبين الأوراق المالية الأخرى القابلة للتداول.
٢٢				يتوجب على البنك أن يفصح عن موجوداته ويقسمها إلى أربعة مجموعات وأن يفصح عن القيمة الماندة لها وهي: القروض والذمم المدينة الناشئة عن أعماله المعتادة، الاستثمارات المحتفظ بها لأغراض المتاجرة، الموجودات المحتفظ بها لأغراض البيع.
٢٣				يتوجب على البنك أن يفصح عن تحليل للأصول والالتزامات على أساس تصنيفها في مجموعات استحقاق

				على أساس الفترة المتبقية بتاريخ الميزانية العمومية حتى تاريخ الاستحقاق المتعاقد عليها.
٢٤				يتوجب على البنك الإفصاح عن أية تركيزات هامة لأصوله والتزاماته والبنود خارج الميزانية العمومية حسب: المناطق الجغرافية، العملاء، المجموعات الصناعية، تركيزات أخرى للمخاطرة.
٢٥				يتوجب على البنك الإفصاح عن السياسات المحاسبية التي يتبعها في الاعتراف بالقروض والسلفيات غير القابلة للتحويل وشطبها، وتفاصيل التحركات في مخصص الخسائر على القروض والسلفيات.
٢٦				يتوجب على البنك الإفصاح بشكل منفصل وكتخصيص للأرباح المدورة عن أية مبالغ جنبت لقاء المخاطر البنكية العامة مثل: الخسائر المستقبلية، والمخاطر غير المنظورة الأخرى أو الأمور الطارئة، أي مبلغ دانن ناشئ عن تخفيض، لهذه المبالغ يؤدي إلى زيادة الأرباح المدورة ولا يدخل في تحديد صافي ربح أو خسارة الفترة.
٢٧				يتوجب على البنك الإفصاح إن إجمالي مبلغ الالتزامات المضمونة، وعن طبيعة الأصول المرهونة كضمان وقيمتها المسجلة.
٢٨				يتوجب على البنك أن يفصح عن أي نشاطات أمانة هامة لديه وأن يعطي مؤشراً على مدى هذه النشاطات في القوائم المالية نظراً للالتزامات المحتملة التي قد تنجم عن البنك في واجبات الأمانة.
٢٩				يتوجب على البنك أن يفصح عن طبيعة العلاقات التي تربطه مع الأطراف ذات العلاقة وعن أنواع العمليات وعناصرها الضرورية لفهم القوائم المالية للبنك.
٣٠				يتوجب على البنك إظهار قائمة التدفق النقدي للتدفقات النقدية خلال الفترة مُصنفة حسب النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية.
٣١				يعتبر مبلغ التدفقات النقدية الناشئ عن النشاطات التشغيلية مؤشراً أساسياً عن المدى الذي ساهمت به عمليات البنك في توليد تدفقات نقدية كافية لسداد الديون، والحفاظ على القدرة التشغيلية للبنك ودفع أرباح الأسهم، والقيام باستثمارات جديدة بدون اللجوء لمصادر تمويل خارجية.
٣٢				يتوجب على البنك الإفصاح عن التدفقات النقدية الناشئة عن النشاطات الاستثمارية لأن هذه التدفقات النقدية تمثل مدى ما يدفع من نفقات على الموارد التي تستخدم في توليد دخل وتدفقات نقدية مستقبلية.
٣٣				يتوجب على البنك الإفصاح المستقل عن التدفقات النقدية الناشئة عن النشاطات التمويلية حيث أنه مفيد في التنبؤ بمطالبات مقدمي رأس المال في التدفقات النقدية المستقبلية.

مع تحيات الباحثين،،،

الدكتور/ سالم عبدالله حلس  
أستاذ المحاسبة المشارك  
كلية التجارة - قسم المحاسبة  
الجامعة الإسلامية في غزة

الدكتور/ يوسف محمود جربوع  
أستاذ مراجعة الحسابات المشارك  
كلية التجارة - قسم المحاسبة  
الجامعة الإسلامية في غزة

استبانة رقم (٢)

"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية المشابهة عند العرض والإفصاح في قوانينها المالية، وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية"

م	الإيضاحات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
		٥	٤	٣	٢	١
٠١	تقوم سلطة النقد الفلسطينية بالرقابة على تحليل وتقييم وتسجيل عمليات البنوك وفي إعداد جميع حساباتها الختامية وقوائمها المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية.					
٠٢	تمارس سلطة النقد الفلسطينية الرقابة على البنوك وذلك للتأكد من سلامة مراكزها المالية ونتائج أعمالها وتحققاتها النقدية.					
٠٣	تمارس سلطة النقد الفلسطينية الرقابة على مدى تقييد البنوك العاملة في قطاع غزة بأحكام القانون والأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة بهذا الشأن.					
٠٤	تمارس سلطة النقد الفلسطينية حق التفتيش على جميع الدفاتر والسجلات والوثائق والمستندات والحسابات والصناديق والخزائن مع كل ما تطلبه من معلومات من البنوك العاملة في قطاع غزة.					
٠٥	إذا خالف أحد البنوك المرخصة أحكام القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧ أو نظامه الأساسي، هل يوجه إليه التنبيه، أو تخفيض التسهيلات المتعلقة بالتسليف الممنوحة له أو تعليقها، وذلك بعد سماع إيضاحات البنك المعنى.					
٠٦	إذا خالف أحد البنوك أحكام القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧ أو نظامه الأساسي، هل تقوم سلطة النقد الفلسطينية بتعيين مراقب مؤقت للإشراف على سير أعماله.					
٠٧	إذا خالف أحد البنوك المرخصة أحكام القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧ أو نظامه الأساسي، هل تقوم سلطة النقد الفلسطينية بحل مجلس إدارة البنك المخالف وتعيين مفوض لإدارته تمهيدا لاختيار مجلس إدارة جديد.					
٠٨	يكون لسلطة النقد الفلسطينية صلاحية تحديد الاحتياطي الإلزامي للبنوك بناء على أنظمة وتعليمات تحدد نسبة الاحتياطي.					
٠٩	يودع الاحتياطي الإلزامي لدى سلطة النقد الفلسطينية وفقا للنظام الصادر بهذا الشأن، يحدد نسبة الاحتياطي الإلزامي التي تستند على حجم العوائد والأموال المقترضة.					
١٠	تعتقد بأنه يتوجب على البنوك أن تعرض قائمة الدخل على أساس وضع جميع بنود الإيرادات والمصروفات في مجموعات حسب طبيعتها، كما يجب أن تفصح عن مبالغ الأنواع الرئيسية للإيرادات والمصروفات.					
١١	يتوجب ألا يتم المقاصة بين بنود الإيرادات وبنود المصروفات والأصول والالتزامات التي يتم إجراء المقاصة بينها وفقا للفقرة (٢٣) من المعيار رقم (٣٠).					
١٢	يتوجب على البنك عرض الميزانية العمومية على أساس تجميع بنود الأصول والالتزامات مبنية حسب طبيعتها					

				وتدرجها بترتيب يعكس درجة سيولتها.
١٣				يتوجب على البنك عدم إجراء مقاصة بين قيمة أصل والتزام يظهر في الميزانية العمومية خلال طرح التزام أو أصل آخر منه.
١٤				يتوجب على البنك الإفصاح عن الظروف المحتملة والارتباطات مثل فتح الاعتمادات المستندية، وإصدار خطابات الضمانات للعملاء، وعقود مبادلة العملات الأجنبية.
١٥				يتوجب على البنك الإفصاح عن تحليل الأصول والالتزامات على أساس تصنيفها في مجموعات استحقاق على أساس الفترة المتبقية من تاريخ الميزانية حتى تواريخ الاستحقاق المتعاقد عليها.
١٦				يتوجب على البنك الإفصاح عن أية تركيزات هامة لأصوله والتزاماته وكذلك البنود خارج الميزانية إما على أساس المناطق الجغرافية أو على أساس العملاء أو على أساس القطاعات الصناعية حسب ظروف البنك.
١٧				يتوجب على البنك الإفصاح عن أية مبالغ يتم تجنبها لمواجهة المخاطر البنكية العامة بما في ذلك الخسائر المحتملة المستقبلية والمخاطر غير المنظورة الأخرى.
١٨				يتوجب على البنك الإفصاح عن إجمالي مبالغ الالتزامات المضمونة بأصول، وطبيعة الأصول المرهونة كضمان مقابل تلك الالتزامات وقيمتها الدفترية في تاريخ الميزانية العمومية.
١٩				إذا كان للبنك معاملات مع أطراف ذات العلاقة فهل يتوجب الإفصاح عن طبيعة تلك العلاقة ونوع المعاملات وعناصرها الضرورية.
٢٠				تضع سلطة النقد الفلسطينية الأنظمة والتعليمات المنظمة لسرية الحسابات للبنوك، ولتبادل البنوك للمعلومات والبيانات المتعلقة بعمليتي العملاء، والتسهيلات المقررة الممنوحة لهم بما يكفل سريتها ويضمن توافر البيانات اللازمة لسلامة منح الائتمان المصرفي.
٢١				توجب سلطة النقد البنوك تقديم صورة من كل تقرير يتم إرساله للمساهمين عن أعمالها وذلك خلال أسبوع من تاريخ إرساله إلى المساهمين، وصورة عن محضر كل جمعية عمومية وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ انعقاد الجمعية العمومية العادية أو غير العادية.
٢٢				يتوجب على كل بنك بعد موافقة سلطة النقد على حساباته الختامية وإتباع الإجراءات الواردة في القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧، أن ينشرها مع تقرير مراجع الحسابات في صحيفتين يوميتين على الأقل تصدران في فلسطين في موعد لا يتجاوز نهاية شهر يونيو (حزيران) من العام التالي لإعداد تلك الحسابات.
٢٣				يتوجب على كل بنك أن يقدم إلى سلطة النقد التقارير والكشوفات المالية، وأية بيانات وإيضاحات أخرى، عن أعماله وأعمال الجهات التابعة له بصورة دورية وفقاً للقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٧.



مع تحيات الباحثين،،،

الدكتور/ سالم عبد الله حلس  
أستاذ المحاسبة المشارك  
كلية التجارة - قسم المحاسبة  
الجامعة الإسلامية في غزة

الدكتور/ يوسف محمود جربوع  
أستاذ مراجعة الحسابات المشارك  
كلية التجارة - قسم المحاسبة  
الجامعة الإسلامية في غزة

### استبانة رقم (٣)

"لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مراعاة المراجع القانونيون للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة العرض والإفصاح في القوائم المالية وبين تطبيق معايير المحاسبة الدولية"

م	الإيضاحات	موافق بشدة ٥	موافق ٤	محايد ٣	غير موافق ٢	غير موافق بشدة ١
٠١	يتم حصول المراجع الخارجي عن خطاب تمثيل من إدارة البنك بأنها مسنولة عن إعداد وعرض القوائم المالية وأنها تضمن صحتها ونقبتها وخلوها من الأخطاء الجوهرية.					
٠٢	يقوم المراجع الخارجي بمراعاة القوانين والتشريعات المعمول بها في القطر عند مراجعة القوائم المالية للبنك.					
٠٣	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من كفاية النظام المحاسبي للبنك وأنه يؤدي إلى استخراج مركزه المالي ونتائج أعماله وتدقيقه النقدية في نهاية العام المالي بصدق وعدالة.					
٠٤	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من كفاية نظام الرقابة الداخلية المطبق في البنك وأن هذا النظام يمنع من وقوع أخطاء جوهرية في القوائم المالية.					
٠٥	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من إفصاح إدارة البنك عن السياسات المحاسبية وطريقة اختبارها وتطبيقها حتى تكون القوائم المالية مستوفية لشروط ومتطلبات معايير المحاسبة الدولية.					
٠٦	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية مناسبة لمستخدمي القوائم المالية من أجل اتخاذ قراراتهم الضرورية.					
٠٧	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية موثوق بها وأنها معروضة بطريقة عادلة وصادقة للمركز المالي ونتائج الأعمال والتدفقات النقدية.					
٠٨	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية تعكس العمليات والأحداث وليس فقط الشكل القانوني.					
٠٩	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية محايدة وبعيدة عن التحيز.					
١٠	يقوم المراجع الخارجي بالتأكد من أن القوائم المالية كمصدر هام وفعال لتزويد المعلومات المالية مكتملة من جميع النواحي الجوهرية والهامة.					
١١	يقوم المراجع الخارجي بتقييم مدى قدرة البنك على الاستمرار في أعماله الاعتيادية خلال الفترة المنظورة القادمة.					
١٢	يتأكد المراجع الخارجي أن إعداد وتبويب القوائم المالية قد تم بطريقة متجانسة من فترة إلى أخرى.					
١٣	يتأكد المراجع الخارجي من استخدام أساس الاستحقاق عند إعداد قائمة الدخل وقائمة المركز المالي.					
١٤	يتأكد المراجع الخارجي من استخدام الأساس النقدي عند إعداد قائمة التدفق النقدي.					
١٥	يتأكد المراجع الخارجي من أن إدارة البنك قد قامت بمراعاة مبدأ الأهمية النسبية عند إعداد القوائم المالية.					
١٦	يتأكد المراجع الخارجي بأن إدارة البنك قد قامت بالإفصاح					

				في قائمة النخل على أساس وضع جميع بنود الإيرادات والمصروفات في مجموعات حسب طبيعتها.
١٧				يتأكد المراجع الخارجي بأن إدارة البنك لم تقم بعمل مقاصدة بين بنود الإيرادات وبنود المصروفات.
١٨				يتأكد للمراجع الخارجي من قيام إدارة البنك بعرض الميزانية العمومية على أساس تجميع بنود الأصول والالتزامات مبنية حسب طبيعتها وتدرجها بترتيب يعكس درجة سيولتها.
١٩				يتوجب على المراجع الخارجي للتأكد من عدم إجراء مقاصدة بين قيمة أصل أو التزام يظهر في الميزانية العمومية خلال طرح التزام أو أصل آخر منه.
٢٠				يتوجب على المراجع الخارجي للتأكد من إصحاح إدارة البنك عن الأمور الطارئة والارتباطات والتي لها تأثير هام على درجة المخاطر مثل فتح الاعتمادات المستندية، وخطابات الضمانات للعملاء، و عقود مبادلة العملات الأجنبية.
٢١				يتوجب على المراجع الخارجي للتأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإصحاح عن تحليل الأصول والالتزامات على أساس تصديقها في مجموعات استحقاق على أساس الفترة المتبقية لتاريخ الميزانية وحتى تواريخ الاستحقاق المتعاقد عليه.
٢٢				يتوجب على المراجع الخارجي للتأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإصحاح عن أية تركيزات هامة لأصوله والتزاماته وكذلك البنود خارج الميزانية، ويتم الإصحاح إما على أساس للمناطق الجغرافية أو على أساس العملاء أو على أساس القطاعات الصناعية.
٢٣				يتوجب على المراجع الخارجي للتأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإصحاح عن خسائر القروض والسلفيات.
٢٤				يتوجب على المراجع الخارجي للتأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإصحاح عن أية مبالغ تم تجنبها لمواجهة المخاطر للبنكية العامة بما في ذلك الخسائر المستقبلية والمخاطر غير المنظورة الأخرى أو الظروف المحتملة.
٢٥				مطلوب من المراجع الخارجي للتأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإصحاح عن إجمالي مبالغ الالتزامات المضمونة بأصول وطبيعة الأصول المرهونة كضمان مقابل تلك الالتزامات وقيمتها الدفترية في تاريخ الميزانية العمومية.
٢٦				مطلوب من المراجع الخارجي للتأكد من أن إدارة البنك قد قامت بالإصحاح عن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وطبيعة هذه العلاقة ونوعها وعناصرها الضرورية.
٢٧				مطلوب من المراجع الخارجي الاعتماد في عمله على الأحكام والشروط التي تنظم أعمال مهنة المراجعة والتقيد في عمله وفقاً لمعايير المراجعة الدولية.
٢٨				يتوجب على المراجع الخارجي التقيد في عمله لدى البنك بالسرية التامة وعدم إنشاء للمعلومات التي حصل عليها بحكم عمله ولو بعد انتهاء مهمته في البنك المعنى.
٢٩				يتوجب على المراجع الخارجي تقديم تقرير سنوي للجمعية العمومية للبنك يبين فيه أن مراجعته لأعمال البنك وحساباته قد تمت وفقاً لمعايير المراجعة الدولية، وأن البيانات المالية للبنك في رأيه تعبر بصورة عادلة عن مركزه المالي بتاريخ الميزانية العمومية وعن نتائج أعماله وتدقيقه لتفقيده عن ذلك التاريخ وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية.
٣٠				يتوجب على المراجع الخارجي أن يبين في تقريره أي مخالفات لأحكام التشريعات والتعليمات والقرارات الصادرة تنفيذاً لها، وكذلك التعليمات الصادرة من سلطة النقد الفلسطينية.